




دراسات إعلامية

أخلاقيات الصحافة الإلكترونية العربية: رؤية جديدة للممارسة المهنية

المعز بن مسعود*

7 فبراير / شباط 2019



اعتماد الصحافة الإلكترونية على شبكات التواصل الاجتماعي مصدرًا للمعلومة يستوجب تنظيمها ومأسستها (الأناضول)

مقدمة

أضحت الصحافة الإلكترونية، في كل أرجاء العالم ومنها العالم العربي، من أكبر المستفيدين من التطور التكنولوجي الحاصل في مجال الإعلام والاتصال حيث تمكنت -وفي ظرف وجيز- من خلق جيل جديد من الصحفيين ينقلون الأخبار ويصورونها وينشرونها لحظة بلحظة، تمامًا كما فرضت المواقع الإعلامية نوعًا من الكتابة المختصرة والسريعة؛ الشيء الذي أثار في العمق التحليلي للمضامين الإعلامية وجعل منها نظرة سطحية للعالم. من جهة أخرى، ومع تطور المدونات العربية خلال السنوات الأخيرة، وتنامي عدد المنشورات الإلكترونية التي أصبحت جزءًا لا يتجزأ من الصحافة الإلكترونية التي تصدر الإعلام تأثيرًا وفاعلية، "تحوّلت المعلومة -من خلال الإنترنت- إلى مُنتج إعلامي تصبغه أحيانًا رؤية بعض المدونين الذين يبحثون عن فضاء افتراضي يُعبرون فيه عن ذاتهم"⁽¹⁾.

إن الصحافة الإلكترونية وعلى الرغم من حداثة نشأتها في العالم العربي، بدأت تشهد العديد من المشاكل ولعل أهمها تعاضم هشاشة بنية أخلاقيات المهنة لمعظم الصحف الإلكترونية في سياق تراجع صرامة الهرمية الإدارية والتحريرية؛ حيث أصبح إنتاج المحتوى يخضع لشبكة متشعبة من المنتجين الجدد (المدونين، تعليقات الزوار، محتضني الموقع... إلخ) الذين لم يكن لهم حضور في بنية الصحافة التقليدية.

وأصبحت الحقيقة نتاج شراكة بين جمهور ومستخدمي الشبكة من جهة، وباقي وسائل الإعلام والاتصال من جهة أخرى، بعد أن أوجدت التفاعلية منتجين جددًا للمعرفة، وبناء معرفيًا جديدًا يختلف عن البناء المعرفي التقليدي القائم على هيمنة النخب وقادة الرأي وسيطرة المؤسسة الإعلامية التقليدية. كما أن لهذه الهشاشة وجهًا آخر يرتبط أساسًا بتعدد مهام العاملين في هذا المجال؛ حيث يجمع المشتغلون في الإعلام الإلكتروني بين أكثر من وظيفة أو منصب داخل الموقع الواحد، وهو ما أفقد العمل الإعلامي جودته الشاملة، وخلق نوعًا ما من فوضى الممارسة الإعلامية التي تعددت أوجهها، وتنامت أشكال تبعاتها السلبية.

فقد حوّلت فوضى الممارسة الإعلامية -خاصة في سياق ما يسمى بصحافة الهواة وصحافة "اللجوء"- العمل الإعلامي الإلكتروني إلى حقل للاستنساخ غير المشروع. كما أن الابتزاز والتشهير من أجل الكسب والتریح أفقد هذا الصنف من الإعلام مصداقيته واستقلاليته ونزاهته. يضاف إلى ذلك ما شهدته الممارسات المهنية للعلاقات العامة من تطور وازدهار أذكي "عالم تحضير المحتوى" بطرق مبتكرة لتغذية وسائل الإعلام في البيئة الرقمية الجديدة بالمادة الإعلامية التي لا تمت للمهنية بصلة، ولا تنطوي على أية مسؤولية تجاه المواطن والمجتمع.

إن هذا الواقع المليء بالتحويلات يفرض على الصحافة الإلكترونية وضع قواعد أخلاقية لكل المساهمين فيها، وإقرار مدونات سلوك تشمل كل الأطراف المشاركين في إنتاج مضامينها. فإذا كان الإعلام الإلكتروني يستمد قواعده الأساسية من الأخلاقيات التي تم إنضاجها في حقل الإعلام بمحامله المختلفة؛ حيث كانت تلك القواعد تؤطر العمل الصحفي في مجالات الصحافة المكتوبة والسمعية، والبصرية، فإن حقل الصحافة الإلكترونية بمواصفاته التكنولوجية والتواصلية الجديدة بات يفرض التفكير في منظومة أخلاقيات خاصة به تتفاعل مع التحويلات المشار إليها، فضلاً عن الحاجة الملحة لتطوير آليات التنظيم الذاتي والرصد، بشراكة مع جمهور مستخدمي الصحافة الإلكترونية، وذلك انسجاماً مع مقوم التفاعلية الذي يطبع هذه الصناعة. وبالنظر إلى تجارب عديد البلدان المتقدمة، فإن إقرار المساءلة الإعلامية التي تحقق التوازن بين حقوق الفرد والمجتمع وحق الصحفي في حرية التعبير من خلال مجالس صحفية ولجان إعلامية مستقلة وذات مصداقية، قد يكون أحد دعائم أخلاقيات العمل الإعلامي في الصحف الإلكترونية العربية، دون أن يعني ذلك طبعاً استبعاد دور القانون في تحسين جودة هذه الصحافة. في سياق هذا الطرح، سنحاول من خلال هذه الدراسة التي عنونها بـ"أخلاقيات المهنة في الصحافة الإلكترونية العربية: رؤية جديدة للممارسة المهنية"، البحث في الضوابط المهنية للإعلام الجديد، التي قد تكون هُمشت في ظل الهوس بالمعايير التقنية التي أصبحت تحتل الجانب الأكبر من اهتمامات المشتغلين بالصحافة الإلكترونية العربية، والبحث عن السبق الصحفي على حساب المعايير المهنية مما فسخ المجال واسعاً أمام الشائعات.

إن هذه المعايير التقنية، وفي سياق التحويلات الاتصالية والإعلامية الجديدة، أصبح لها في الصحافة الإلكترونية تجليات ترتبط أساساً بصحة المعلومات، وصدقيتها والثقة بها استناداً إلى ما تنشره أو تبثه من مضامين تعتمد على روابط فائقة السرعة، ووسائط متعددة، ومقاطع صوت وفيديو قد لا تعبر بالضرورة عن صدقية الخبر، وموضوعيته، وحياده، والتزامه بالمعايير المهنية مما يطرح مشاكل تتصل بأخلاقيات المهنة الصحفية، والاحترافية المهنية للمؤسسات الإعلامية التي تحتضن الصحف الإلكترونية.

وأمام هذه الإشكاليات ذات الطابع المهني التي قد تُفقد الإعلام مصداقيته واستقلاليته ونزاهته وتفسح المجال واسعاً أمام الثلب والتشهير، تصبح عملية البحث في ضوابط أخلاقيات العمل الصحفي الإلكتروني ضرورة يفرضها الواقع المهني لهذا النوع المستحدث من الإعلام الجديد في العالم العربي، انطلاقاً من الإطار الأخلاقي العام الذي يستند أساساً إلى مبادئ الشرف الأخلاقية وانتهاء إلى التشريعات القانونية التي تضع الإطار القانوني والتشريعي العام للصحافة الإلكترونية العربية. ويقودنا ذلك إلى طرح رؤية جديدة لأخلاقيات الصحافة الإلكترونية العربية ترقى -مهنيًا، وقانونيًا، ومدنيًا- إلى إيجاد معايير محددة في البيئة العربية الإلكترونية، يمكن من خلالها تقييم مدى احترام المضامين الإعلامية المنشورة رقمياً وإلكترونيًا لأخلاقيات المهنة، مما يساعد على الرقي بالقيمة الاحترافية للمؤسسات الإعلامية العربية العاملة في هذا المجال.

1. إشكاليات الصحافة الإلكترونية العربية بين واقع الممارسة وتحديات أخلاقيات المهنة

أتاحت التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال -عبر ذلك الكم الهائل من المنصات والتطبيقات- الظروف الملائمة في العديد من بلدان العالم ومنها البلدان العربية لبروز الصحافة الإلكترونية كمادة إعلامية جديدة ومكمّلة للإعلام التقليدي، "للتحول في فترة وجيزة، إلى وسيلة وظاهرة إعلامية ذات أبعاد متعددة، تمتد إرهاباتها إلى تغيير الإنتاج الإعلامي والسلوك الاستهلاكي للقراء وكذا توجهاتهم ومواقفهم" (2) تجاه القضايا الوطنية، والإقليمية والدولية. ورافق ظهور الصحافة الإلكترونية تحرر المواد الإعلامية من قيودها الجغرافية، وإلغاء الخصوصية وانعقادها من الرقيب الإعلامي الذي طالما شكّل هاجس الصحف الورقية؛ فبرزت أصوات نخب ناشئة أحدثت تغييرات في أسلوب عمل الصحف الإلكترونية، وآليات عرض مضامينها الإعلامية وتداولها، لتنتج مجالات أكبر لتقاسم الأحداث، فكانت أحد أسباب تغيير المشهد الإعلامي، وتطور مضامينه، وجعله أكثر سرعة في الوصول إلى أكبر عدد ممكن من القراء.

كما "خلقت الصحف الإلكترونية جيلاً جديداً من الصحفيين ينقلون الأخبار ويصورونها وينشرونها لحظة بلحظة، تمامًا كما فرضت المواقع الإعلامية نوعاً من الكتابة المختصرة والسريعة، الشيء الذي أثار في العمق التحليلي للمضامين الإعلامية وجعل منها نظرة سطحية للعالم. من جهة أخرى، ومع تطور المدونات العربية خلال السنوات الأخيرة، وتنامي عدد المنشورات الإلكترونية التي أصبحت جزءاً لا يتجزأ من الصحافة الإلكترونية التي تنصدر الإعلام تأثيراً وفاعلية، تحوّلت المعلومة -من خلال الإنترنت- إلى مُنتج إعلامي تصبغه أحياناً رؤية بعض المدونين الذين يبحثون عن فضاء افتراضي يُعبّرون فيه عن ذواتهم" (3).

في سياق هذا التداخل بين صوت الصحفي الاحترافي المهني، وصوت المواطن الذي يقدّمه المجال العام على أنه الصوت المعارض والمتحرر من كل قيود، والمنتج والمستهلك والناشر للمحتوى الإلكتروني، امتزجت المواد الإعلامية القيمة التي تحترم معايير المهنية، والموضوعية والمصادقية بالمضامين الرديئة التي تفتقد لأدنى القيم المهنية التي تحكم طبيعة العمل الصحفي؛ الأمر الذي يثير جدلاً واسعاً اليوم حول أخلاقيات الممارسة الإعلامية في الصحف الإلكترونية والمواقع الإخبارية، والتحديات التي تواجهها مهنة الصحافة على الإنترنت جرّاء السلوكيات غير المسؤولة للأفراد والمؤسسات التي تنطوي على إسفاف واستنساخ وتربح غير مشروع أحياناً، أو استهزاء، وتجريح، وتشهير مقصود أحياناً أخرى.

إن هذه الوضعية تفرض على المهنة الصحفية على شبكة الإنترنت مراجعة مسؤولياتها الأخلاقية المنوطة بتعدد مهام الصحفي في الصحيفة الإلكترونية، واحترام تخصصه، وتحديد هامش التفاعلية عند تحرير المواد الإعلامية، ونقل المعلومات عن المستخدمين، وتوظيف مصادر المعلومات على الإنترنت... إلخ؛ وهي إشكاليات، وتحديات قد تقف عائقاً أمام ممارسة الصحفي لمهامه على أكمل وجه، وقد تعمّق مسؤوليته الأخلاقية في ظل المعادلة الصعبة بين سعي المؤسسة الإعلامية التي يعمل فيها على الزيادة في عائداتها بأقل عدد ممكن من الموارد البشرية، وتكبده لمهام إضافية على حساب جودة العمل الإعلامي الذي يؤمّنه لتلك المؤسسة.

1.1. إشكاليات أخلاقيات المهنة بالصحف الإلكترونية في ظل تعدد مهام الصحفي

إن التكلفة غير المرتفعة في استخدام شبكة الإنترنت لنشر المواد الإعلامية قد شجع الكثير من المؤسسات الإعلامية على الاستثمار في الشبكة سواء أكان ذلك بالانتقال بالصحيفة من المحمل الورقي إلى الإلكتروني للضغط على تكاليف النشر المرتفعة، أو بإضافة صحيفة إلكترونية إلى جانب الورقية للوصول إلى شريحة أكبر من القراء وخلق فضاءات إعلانية جديدة من شأنها زيادة الموارد المالية للمؤسسة الإعلامية. وتعتمد هذه الصحف الإلكترونية في عملها -في الكثير من بلدان العالم-

على عدد محدود جداً من الإعلاميين من مشارب مختلفة قد لا يكون تخصصهم الصحافة بالضرورة، لتزيد أعباء الصحفي وتتشابك مهامه في أحيان كثيرة بين التحرير، والإعلان، والتسويق؛ فيمسك من كل شيء بطرف دون التخصص في جانب بعينه، وهو ما أفرز الكثير من المشاكل المتصلة أساساً بالمحتوى الإعلامي في ظل غياب الحياذ، والمصادقية، والضوابط المهنية التي تحكم آليات الممارسة الإعلامية، وأخلاقياتها.

وتنسحب هذه الوضعية اليوم على البلدان العربية بعد أن مرّت بالعديد من بلدان العالم التي حققت سبقاً في ازدهار الصحافة الورقية، وقطعت أشواطاً كبيرة في سبيل رَقْمَتِهَا، على غرار البلدان الأوروبية والولايات المتحدة الأميركية. فقد "أظهرت دراسة مسحية قام بها ديفيد أرانت (David Arant) وجانا أندرسون (Janna Anderson)، عام 2000، عن محرري الصحف الإلكترونية في الولايات المتحدة الأميركية، أن "المواقع الإلكترونية توظف عدداً قليلاً من الموظفين ليقوموا بالعمل تحت ضغط كبير من أجل إنجاز مهام ومسؤوليات متعددة. فمقارنة مع عمل الصحفي في الصحيفة الورقية، لا يقوم الصحفي في الصحيفة الإلكترونية بمهام محددة متخصصة، ولكنه يقوم بعدد من المهام المتداخلة؛ فهو يُعدُّ التقرير الصحفي، ويُجهِّز التطبيقات المستخدمة في الموقع، ويتابع تعليقات الجمهور، ويجمع قاعدة من البيانات خاصة بالجمهور المستخدم. كما أنه معنيٌّ بإثراء المحتوى بالوصلات الخارجية، والتأكد من عدم احتواء هذه الوصلات مواد تسيء إلى الموقع والجمهور المستخدم، إضافة إلى جلب الإعلانات للصحيفة وأحياناً تصميمها، وكتابتها. وتتراوح عدد ساعات عمله بين 8 و10 ساعات يومياً. كما يقل عدد المتفرغين مقارنة بعدد العاملين بدوام جزئي، نتيجة الضغوط المالية التي تعاني منها الصحف الإلكترونية بسبب قلة العائدات أحياناً، مما يؤثر على أداء الصحفي. هذا الضغط الكبير في المهام وغياب التخصص يؤدي إلى الوقوع في الأخطاء التي تتعلق بالدقة والموضوعية، وإلى خلق العديد من المشاكل" (4) ذات الطابع المهني التي قد تقود إلى مخالفة معايير أخلاقيات المهنة.

إن عدم تحديد المهام وإهمال مبدأ التخصص في الصحف الإلكترونية وغياب العمل المؤسسي، يُشكِّل أزمة في تأمين سير العمل الإعلامي بتلك الصحف، مقارنة بالصحف الورقية التقليدية التي توجد فيها عدة أقسام مثل هيئات التحرير ومراكز الأخبار والخدمات الفنية والثقافية وخدمة الأنباء الخارجية والخدمات الاقتصادية وخدمة الأرشفة... إلخ. "كما توظف الصحيفة الورقية عدداً كبيراً من العاملين، بينما تفتقر الصحف الإلكترونية لمثل ذلك العدد، تماماً مثلما تفتقر إلى التخصصات والتصنيفات؛ إذ نادراً ما تجد مراسلاً صحفياً ميدانياً يعمل لحساب الصحف الإلكترونية" (5)، في ظل وجود هاجس يشغل بال مالكي تلك الصحف الإلكترونية وهو كيف يمكن أن يضمّنوا زيارة موقع الصحيفة من قِبَل أكبر عدد ممكن من الزوار في سبيل تحصيل أكثر ما يمكن من عائدات الإعلان، ما قد يؤثر سلبيّاً على عدد الأعمال الصحفية الميدانية، وقيمتها، وجودتها.

2.1. المعادلة الصعبة بين الالتزام بأخلاقيات المهنة وسرعة الانتشار والتفاعل

إن الحصول على الخبر الصحفي والانفراد به يُعدُّ في حد ذاته سبقاً صحفياً إلا أنه في الكثير من الأحيان، وفي سبيل ضمان سرعة الانتشار، قد تغيب الدقة والموضوعية عن الخبر المنشور عبر الإنترنت لعدم التدقيق في صحة المصدر، أو لثقة الصحفي المتناهية فيه. وهذا قد يؤدي إلى أزمة ثقة مع جمهور الصحيفة الإلكترونية الذي قد تتاح له فرصة التحقق من مصداقية المعلومات التي تصله عبر الإنترنت، وذلك من خلال التقاطعات التي يبنّيها بين المواد الإعلامية في المواقع الإلكترونية حول الخبر نفسه المتصل بالسبق الصحفي. من جهة أخرى، غالباً ما تستند المواد الإعلامية المحررة في الصحف الإلكترونية إلى مصادر مواقع وكالات الأنباء على الإنترنت أو الصحف الورقية أو الإلكترونية الأخرى، دون ذكر المصدر، مما يطرح إشكاليات حول معيار الأمانة الصحفية وأخلاقيات العمل الصحفي، ومصداقيته، ويكون سبباً في اهتزاز ثقة الجمهور في الوسيلة الإعلامية.

في سياق هذا الطرح، وفي دراسة له حول مؤهلات العمل في الصحافة الإلكترونية وظروفه، يعتبر الباحث في جامعة الأناضول التركية، هولوك بيرسون (Haluk Birsen)، "أن المصداقية والدقة والتوازن من أساسيات العمل الصحفي التي تتعارض بدورها مع السرعة كمبدأ أساسي في الصحافة الإلكترونية؛ حيث تُعدُّ الأخبار العاجلة مفتاحًا للنجاح في الإعلام الإلكتروني، وإلى حدٍّ ما تُقبل بعض الأخطاء فيها بحيث تُعدَّل فور ملاحظتها، ولكن مصداقية المصدر المستخدم شرط أساسي لا يمكن التهاون فيه حتى مع السرعة، وهنا تكمن المشكلة" (6).

على صعيد آخر، وعلى عكس الصحف الورقية، تمنح الإنترنت الصحفي إمكانية التعمق في موضوع المقال الذي يكتب فيه عبر الربط بصفحات من داخل الموقع أو من مواقع أخرى، لتضع القارئ أمام خيارات عديدة تمكنه من فهم الموضوع المطروح والتعمق فيه "إلا أنه وفي حال عدم معرفة المستخدم بمأل هذه الوصلات قد تبرز عديد المشكلات التي ترتبط بالتزام الصحفي بالمعايير المهنية المنظمة لعمله؛ فالجمهور يتوقع من الصحيفة أن تقوده من خلال وصلاتها خارج موقعها إلى مواقع موثوقة لا تسيء إليه كقارئ من حيث المحتوى الذي تقدمه إليه، أو تضر بسياسة الموقع، لأن حدوث ذلك يفقد القارئ ثقته في الصحيفة، كما أنه يسيء إلى الموقع نفسه. وحري بالصحيفة هنا أن تزود القراء بعناوين الروابط المستخدمة، وأن تعلمهم بأن الوصلات والروابط الخارجية لا تقع تحت مسؤوليتها وإشرافها" (7)، بعد أن باتت صحافة الإنترنت تُشكِّل نواة حقيقية لفضاء افتراضي مفتوح يجلب إليه أعدادًا كبيرة من المستخدمين ممن لهم القدرة الفكرية والمادية على النفاذ للشبكة العنكبوتية، والتفاعل مع ما يكتب.

لقد جعلت بيئة الإنترنت الجمهور شريكًا فعليًا في تحرير محتوى الصحف الإلكترونية؛ فتعليقاته جديرة أحيانًا بإثراء التقارير الإخبارية بالنقاشات، والتي قد تكون مادة دسمة بيد الصحفي لتطوير ما يكتب من مادة إعلامية إلا أن مضامين تلك التعليقات قد تكون أحيانًا أخرى حاملة لإساءات، أو تجريح أو ألفاظ نابية، أو نعرات تنكي الطائفية، أو شائعات لا تستند إلى دليل مما يطرح إشكاليات قانونية، وخروقات تصل أحيانًا حدَّ انتهاك أخلاقيات الممارسة المهنية.

فتشجيع الصحيفة الإلكترونية لقراءها حتى يتفاعلوا مع ما تكتب لا يعني بأي حال من الأحوال السماح لمستخدم الإنترنت بخروج تعليقاته عن هدفها وإساءته إلى الصحيفة. فخاصية التفاعلية هنا تعني منح القارئ إمكانية المشاركة في صناعة المحتوى، وتنوعه، وتكامله، وحرية إبداء الرأي، دون تلب، أو تجريح، أو تشهير وفي إطار الضوابط والمعايير المتعلقة بمهنية العمل الصحفي وحرفيته، تمامًا مثلما لا يُسمح للصحيفة الإلكترونية بجمع المعلومات عن المستخدمين وبيعها لاحقًا، بغاية تحقيق أهداف ربحية.

3.1. مغالاة الصحفي في اعتماد مصادر مفتوحة وبروز تحديات أخلاقية جديدة

يعتمد الصحفي على شبكة الإنترنت كمصدر للمعلومة بدءًا باستخدام محركات البحث مثل غوغل، مرورًا بموسوعة ويكيبيديا، وانتهاءً بشبكات التواصل الاجتماعي. فهل يمكن الوثوق بهذه المصادر في أداء الصحفي لعمله؟ على الرغم من عديد الفوائد التي تحققها الإنترنت للصحفي إلا أنها لا تخلو من بعض السلبيات التي قد تؤثر في جودة المواد الإعلامية نتيجة التضخم المعلوماتي الذي تزخر به؛ "فهي تحتوي على مليارات الصفحات وملايين المواقع تجمع بين الجيد والرديء" مما يُشكِّل عبئًا أمام الصحفي لانتقاء ما يناسبه من معلومات. "كما أن عدم استقرار مصادر المعلومات على الإنترنت -باعتبارها ذات طابع ديناميكي- يجعل هذه المصادر قابلة للتغير أو الحذف والإضافة في أي وقت" (8)، مما لا يوفر أية ضمانات للصحفي بأن ما نشره من مواد إعلامية اعتمد في جزء منها على مصادر الإنترنت قد تكون صحيحة مئة بالمئة، وهذا قد يؤثر طبعًا على

مصداقية ما يكتب، ويزعزع ثقة الجمهور في الصحيفة. يضاف إلى ذلك أن "بعض مصادر المعلومات يكون المسؤول عنها، فكرياً ومادياً، مجهول الهوية" (9)، مما يجعل تقييم تلك المعلومات للحكم على جودتها وإمكانية الاستشهاد بها والاستفادة منها مهمة صعبة بالنسبة للصحفي.

يتضح إذن مما سبق "أن الإنترنت وما تحويه من مصادر معلومات تُعدُّ بيئة خصبة للصحفيين تساعدهم في إنجاز أعمالهم و"إثراء المعرفة البشرية، في حين تحمل في طياتها شيئاً من التناقض الملموس. فكما يمكن للصحفي أن يجد معلومات قيمة وموضوعية وحديثة وفريدة لا يمكن أن يحصل عليها من مصادر أخرى بذات السرعة والجهد، يمكن أن يجد معلومات خاطئة وقديمة تكون نسبة جودتها أقل بكثير من سابقتها إن لم تكن منعدمة" (10)، مما يطرح إشكالية الوثوق بهذه المصادر، والسقوط في تحديات أخلاقية جديدة ترتبط بمدى مصداقية الصحفي، ومدى قدرة الصحيفة الإلكترونية على الحفاظ على ثقة قرائها فيها.

وعن استخدام الصحفي لموسوعة ويكيبيديا الإلكترونية كمصدر موثوق للأخبار في إنجاز أعماله الصحفية، نشرت الباحثة الأميركية في جامعة ميريلاند، دونا شو (Donna Shaw) مقالاً بعنوان "ويكيبيديا في غرفة الأخبار" بينت فيه أنه: "على الرغم من أن استخدام ويكيبيديا كمصدر أولي للمعلومات لا يُعدُّ احترافياً في العمل الصحفي، فإن بعض الصحفيين يعتبر هذه الموسوعة الإلكترونية مفيدة جداً في رسم خارطة لتتبع قصة معينة والبدء بعملية جمع المعلومات"، مضيفة: "كون ويكيبيديا تحوي مقالات احترافية، فهي أيضاً تحوي مواد رديئة نظراً لطريقة تحرير محتواها؛ إذ تعتمد على عدد كبير من المحررين المتطوعين المجهولين في مختلف أنحاء العالم، وباستطاعة أي كان أن يضيف ويعدل في محتواها. بيد أن ويكيبيديا لا توهم المستخدم بأنها بالغة الدقة؛ فهي تعلم القارئ ألا يستخدمها لاتخاذ قرارات مهمة، وتخبره أنها لا تتوقع منه أن يثق بمحتواها، لأن هناك خبراء في ويكيبيديا وهناك أيضاً مبتدئون يرتكبون الأخطاء. كما أنها في ذات الوقت، تحذر مستخدميها من النسخ دون إحالة إلى المصدر، وتستخدم سياسة استبعاد الأعضاء الذين تثبت مخالفتهم لسياساتها العامة؛ فهي تُعلم إذن القارئ بنقاط قوتها وضعفها، وهنا تكمن قوة ويكيبيديا؛ فهي لا تضلل القارئ ولا المستخدم" (11).

ولكن على الرغم من ذلك، نجد أن بعض الإعلاميين يعمدون إلى استخدام موسوعة ويكيبيديا دون ذكر المصدر في أحيان كثيرة، تماماً مثلما يتم استخدام شبكات التواصل الاجتماعي -كنتاجاً للتحويلات الإعلامية والاتصالية الجديدة- للترود بالمعلومات الآنية والسريعة، في حين يجب أن تبقى مجرد أداة لجمع المعلومات فقط لا غير.

وفي الإطار نفسه، يشير الباحث هولوك بيرسون إلى أن "توظيف المواد الموجودة على منصات التواصل الاجتماعي كمصادر للأخبار يبرز تحدياً أخلاقياً جديداً يتمثل في استخدام المواد لغير الأغراض التي أنشئت لأجلها" (12) على غرار استخدام بعض محتويات المجموعات لنقل أخبار حول موضوع بعينه.

2. الضوابط الأخلاقية المهنية للعمل الصحفي الإلكتروني ومتطلباته التقنية

قد لا يمكننا البحث في الضوابط المهنية للصحافة الإلكترونية، دون الوقوف عند المعايير التقنية التي توجه عمل الإعلامي والتي أصبح إتقانها جزءاً لا يتجزأ من نجاح الصحفي في أدائه لعمله من عدمه. فللمعايير التقنية تجلياتها التي قد تحيل إلى مدى التزام الإعلامي بالضوابط الأخلاقية المهنية للعمل الصحفي الإلكتروني؛ فهي من يقيم الدليل على صحة المعلومات المنشورة، وصدقيتها ودرجة الوثوق بها من خلال التعرف على دقة الروابط، وقيمة النصوص فائقة السرعة، والوسائط المتعددة المستخدمة في تحرير المواد الإعلامية...إلخ.

ويكون لهذه المعايير التقنية دور في تقييم مدى التزام الإعلامي بالمعايير المهنية كالحيداء، والصدق، والدقة والموضوعية في أدائه لعمله، خاصة في ظل انتشار عديد المحامل الاتصالية الأخرى المنافسة للصحافة الإلكترونية كالمدونات، ووسائل التواصل الاجتماعي، وصحافة المواطن التي تُعلي قيمة الفرد و"الموهبة الصحفية" على القيمة الاحترافية للمؤسسة الإعلامية التي تحتضن الصحيفة الإلكترونية، وتقدّم "السبق الصحفي" على معايير الموضوعية، والدقة والمصداقية في العمل الصحفي.

1.2. علاقة الضوابط والمعايير التقنية في الصحافة الإلكترونية بأخلاقيات المهنة

يتميز الصحفي العامل في الصحافة الإلكترونية بمميزات (13) عدة مقارنة بنظيره العامل في الإعلام التقليدي كالقدرة على تحرير العمل ونشره الفوري من أي مكان طالما أنه يمتلك كلمة المرور للدخول إلى الموقع وصلاحيات التحرير والنشر، والسرعة في أداء العمل، وتغذية الموضوع أو القصة الخبرية بأكثر قدر من المعلومات والخلفيات باستخدام خاصية النص الفائق أو النص المتشعب (Hyper Text)، فضلاً عن اختياره للصور وإمكانية قيامه بنشر الموضوع بنفسه باستخدام برنامج (CMS)، ومتابعة التعليقات، والقيام بالتعديلات المطلوبة إذا تطلب الأمر ذلك، والقدرة على تنقيح المعلومات وتحليلها واختبارها وتحديد غير الموثوق به منها...إلخ.

ولئن مكّنت وسائل الإعلام الجديد الصحفي العامل في مجال الصحافة الإلكترونية من أكبر قدر من التفاعلية؛ حيث صنعت احتياجات جديدة للقراء كالمشاركة في صناعة المحتوى، وحرية إبداء الرأي والتعبير، إلا أنها تطرح مجموعة من "المعوقات، والصعوبات التي تواجه كفاءة العمل في المواقع الإعلامية منها ما يرتبط بنقص المتطلبات التكنولوجية اللازمة لتطوير صناعة النشر الإلكتروني بها، ومنها ما يتصل بهيكل العمل وقواعده التنظيمية؛ حيث تتطلب الاستفادة من إمكانات النشر الإلكتروني الكثير من التدريب، وتستهلك وقتاً حتى يمتلك الصحفيون مهارة عالية في استخدام مصادر المعلومات الإلكترونية، واستيعاب خصائص الاتصال التفاعلي والاستفادة منها. يضاف إلى ذلك معوقات تتعلق بالمفاهيم التقليدية السائدة في العمل الصحفي؛ فعلى سبيل المثال، لم يعرف العمل الصحفي التقليدي أشكالاً أخرى للمعلومات غير النصوص والعناصر الجرافيكية الثابتة، ولم تتضمن مفردات المادة الصحفية المواد الصوتية ولا لقطات الفيديو، وغير ذلك من أشكال المعلومات غير المألوفة، والتي يتيحها النشر الإلكتروني على الإنترنت، وأصبحت من العناصر المطلوبة في الموضوعات الصحفية" (14)، ما يعني أن الأمر يتطلب أن يعتاد الصحفيون في المواقع الإعلامية التفكير في بناء موضوعاتهم على نحو مختلف عن ذي قبل.

كل هذا يجعلنا نقر بأن المعايير التقنية والتكنولوجية في الصحافة الإلكترونية -والتي ترتبط بمجموعة من المهارات مثل حذق أساليب الكتابة الرقمية، وإجادة توظيف الروابط التشعبية، ومهارات كتابة الأخبار على الإنترنت، والبحث في شبكة الإنترنت، وتوظيف الوسائط المتعددة، ومهارات التعامل مع صحافة المواطن-، في علاقتها، وارتباطها بالمعايير والضوابط المهنية للعمل الصحفي في وسائل الإعلام الجديد، يمثّلان منظومتين متكاملتين لتقديم مواد إعلامية تتسم بالحرفية والمهنية العالية، وتحترم أخلاقيات العمل الإعلامي.

أ- **مهارات التحرير الرقمي (15):** يتطلب عمل الصحفي في مجال التحرير الإلكتروني مهارات تستخدم برنامج نظم معالجة الكلمات لإنجاز الكثير من العمليات، مثل: الكتابة والتعديل والتصحيح، والتدقيق النحوي والإملائي، وتحديد حجم الحروف وكثافتها، ورسم الجداول والأشكال البيانية، والتزود بالرسوم، ومعالجة الصور...إلخ. بل

وأصبح الصحفي قادرًا على إخراج مادته الصحفية بنفسه. وتتطلب الكتابة للإنترنت عددًا من القواعد التي تعمل على زيادة قراءة المادة الصحفية، وجذب انتباه القارئ كالاختصار، والقدرة على الربط داخل الموقع أو على الشبكة عموماً.

ب- مهارات توظيف الروابط التشعبية في الكتابة الرقمية: من أبرز خصائص شبكة الإنترنت ما يعرف باسم النص الفائق. ويُعدُّ النص التشعبي/الفائق من أهم الأدوات في يد المحرر الصحفي في الصحافة الإلكترونية؛ إذ إنه لا يساعد على توفير معلومات مفيدة داخل النص فقط، ولكنه يطيل عمر القصة الخبرية. وتضيف المعلومات والنصوص الملحقة في الروابط التشعبية معاني جديدة، تعتبر في حد ذاتها نوعاً جديداً من ممارسة الصحفيين لدور حارس البوابة؛ حيث يحيلون القارئ إلى معلومات بعينها ذات صلة باهتماماته وسط كم هائل من المعلومات على الإنترنت.

ج- مهارات كتابة الأخبار على الإنترنت: استفادت صحافة الإنترنت من التطور الحاصل في نمط التغطية الذي حدث في الصحافة التقليدية بعد أن تألقت الصحافة التلفزيونية في التغطية الفورية والأنية للأحداث. فظهرت في الكتابة الصحفية أقلام مبدعة في الصحافة التفسيرية، والاستقصائية التي تحتاج إلى مصادر جاهزة وكاملة وفورية تعطي لها الخلفيات والتفاصيل عن الأحداث، ما يجعلها تقدم الأخبار برؤية أكثر عمقاً بعد أن فقدت عنصر السرعة والسبق. وانسحب ذلك على عمل الإعلامي في الصحف الإلكترونية بحيث تحوّل جوهر دور الصحفي في الصحافة التفسيرية مثلاً، من مجرد الحصول على المعلومة وتقديمها للجمهور إلى "تحليل الموضوعات المعقدة وتفسيرها والتعليق عليها".

د- مهارات البحث في شبكة الإنترنت: استفاد صحفيو الإنترنت من الكمّ الهائل من المعلومات التي توفرها الشبكة لتطوير مهاراتهم في البحث، والتحليل، ومتابعة الأحداث. كما سمحت لهم بالوصول إلى مصادر متعددة وكمّ هائل من المعلومات بسرعة فائقة، بينما هيمنت على أدوات جمع الأخبار في فترة قصيرة من الزمن". ويتطلب التعامل مع الإنترنت ضرورة تعلم مهارة البحث الذاتي عن المعلومات والبيانات والإحصاءات، والتحقق من مصداقيتها، وتقييمها مقارنة بالمعلومات الأخرى المتوافرة، واستخدام ضوابط ومعايير عدة للاختيار بين المصادر والمعلومات المتاحة بكثرة، وكذلك ضرورة الاهتمام بتحليل المعلومات والوثائق، والاستفادة من الأدوات المتعددة المتوافرة على الإنترنت كمحركات البحث، والموسوعات.

هـ - مهارات استخدام الوسائط المتعددة: تحت مفهوم الاندماج الإعلامي الذي أزال الحواجز بين الأشكال والوسائل الإعلامية المختلفة، قامت مؤسسات إعلامية بدمج غرف التحرير في موقعها الإلكتروني مع نظيرتها في الصحيفة الورقية أو المحطة التلفزيونية التابعة للمؤسسة نفسها. وقامت شركات أخرى بتحويل أنشطتها استناداً إلى خبرتها؛ إذ استجابت بعض الشركات الإعلامية الأوروبية إلى احتياجات الجمهور، واختارت أن تتحول إلى "محركات للمعلومات" حتى لا تتخلى عن نصيبها من السوق. وبفضل شبكة الإنترنت، تحول الصحفيون من حراس إلى وسطاء، وتحول الجمهور من مستقبل إلى مُنتج. وأسهمت تكنولوجيات أخرى كالهواتف المحمولة والأقمار الصناعية في تبديل أدوار الصحفي وتغيّر مهامه، مما حثّه عليه تعلّم المزيد؛ لأن الصحافة الإلكترونية تحتاج اليوم إلى الصحفي "الشبكي" الذي يعمل مع جمهور يحتاج من الإعلامي أن يضيف قيمة جديدة إلى ما يكتب من مواد إعلامية توظّف الوسائط المتعددة وتتميز بالجديّة والجاذبية.

2.2. المجتمعات الافتراضية والسياقات الجديدة لأخلاقيات المهنة في الصحافة الإلكترونية

إن الحياة التي تمارس اليوم على شبكة الإنترنت، ما هي إلا تمثيل افتراضي للواقع الذي تعيشه المجتمعات المختلفة، "تماماً" مثلما هو الحال بالنسبة للصحافة الورقية التي انتقلت في بداياتها إلى الإنترنت بتوفير نسخ من المطبوع الورقي على هيئة "بي.دي.إف" (PDF) لتعبر عن واقع معيش، قبل أن تنتقل إلى ما هي عليه الآن كمؤسسات قائمة بذاتها" (16).

وتطور هذا التمثيل الافتراضي مع ظهور مواقع التواصل الاجتماعي "وما صاحب ذلك من ازدهار في بنية الهواتف الذكية التي دمجت كل أدوات الإنتاج الصحفي في جهاز بحجم كف اليد. انتقلت المجتمعات إلى هذه الأجهزة، وازداد المنتج الإعلامي، وبذات القدر ازدادت رقعة انتشاره" (17)، ليخلق واقعاً افتراضياً جديداً تسوده ثقافة التدوين والتراسل؛ حيث أصبحت هذه الثقافة -بارهاصاتاً المختلفة- مصدرًا لتزويد الصحفي بالمعلومة، وكرست سياقات جديدة تستدعي دراسة كمية المعلومات التي يضحها المجتمع الافتراضي الجديد وأبعادها، وإعادة التفكير في فلسفة الإعلام وممارساته المهنية، وأخلاقياته.

ويمكن الإشارة هنا إلى أن "المدونات أو شبكات التواصل الأخرى مثل تويتر وإنستغرام أو سناب شات وغيرها من المحامل التي يستغلها الناشطون في نشر الأخبار العاجلة بصورة مستمرة، قد زادت من دور الشبكة العنكبوتية في الترويج لسياسة التعبير أكثر من أي وقت مضى. كما أضحت تلك المدونات وشبكات التواصل الاجتماعي وسيلة للنشر والدعاية والترويج للمشروعات، وتبني الحملات المختلفة، بل وتعتبر من أهم الخدمات التي ظهرت على شبكة الإنترنت على الإطلاق، باعتبار أن المدونين ينقلون ما شاهدوه وسمعوه بأنفسهم" (18).

أ- المدونات ووسائل التواصل الاجتماعي: أمر واقع في العالم العربي بحاجة إلى المأسسة والمساءلة

عربيًا، "بدأ تأثير المدونات منذ العام 2005 وازداد مع بدء حراك سياسي في المنطقة، وبداية ارتفاع الأصوات المطالبة بالتغيير والإصلاح، قبل انطلاق ما يُعرف بالثورات العربية. ولعب المدونون دورًا بارزًا وشاركوا بقوة في الدفع نحو التغيير وزيادة الوعي السياسي والاجتماعي، خاصة بين الشباب. وحمل المدونون لواء المبادرة، واستطاعوا رفع هامش حرية التعبير عبر تسليط الضوء على قضايا سياسية واجتماعية كانت تُعد سابقًا من "التابوهات". كما استطاعوا دفع قطاع كبير من مستخدمي الإنترنت -معظمهم من الشباب- إلى التفاعل مع ما يطرحونه، وتشجيعهم على المشاركة الإيجابية. وتُمثل مصر أكبر تجمع للمدونات ويُقدّر بثلاث المدونات العربية، تليها السعودية، ثم الكويت، ثم المغرب" (19).

ويختلف صحفيو المدونات والمواقع الإلكترونية عن صحفيي الصحف الإلكترونية، "سواء من حيث المهارات والقدرات، أو من حيث طريقة العمل والمهنية، وكيفية الصياغة والسياسة التحريرية؛ حيث يعتمد محررو المواقع أكثر على الاختصار وتركيز المعلومة لسرعة إصدارها، بينما يركز صحفيو الصحف على المحتوى التحريري والمضمون، والالتزام بالمهنية وضوابط العمل الصحفي. وقد فتحت المدونات الباب على مصراعيه لمساهمة الجميع في صنع الحدث، والتفاعل مع الجمهور وأصبحت من أهم أنواع الصحافة على مستوى العالم وأبرزها، وأكثرها تأثيرًا، واستطاعت أن تخلق جيلاً جديداً من الهواة والصحفيين المتطوعين" (20).

وبالإضافة إلى المدونات، فإن مواقع التواصل الاجتماعي أثرت في صناعة الخبر باعتبارها قوة تأثير واسعة الانتشار رغم ما تنيره أحياناً من تباين في الآراء حول "حقيقة ممارسة حرية التعبير" في فضائها. فقد تحولت "مواقع

التواصل الاجتماعي إلى أحد أهم مصادر المعلومات الأولية لوسائل الإعلام، باعتبار أن العديد من المؤسسات الإعلامية والصحفيين يتابعون هذه المواقع وما يُنشر فيها من معلومات وأفكار، ربما تفودهم إلى خبر أو قصة مهمة" (21). ويُعدُّ "الإقبال على مواقع التواصل الاجتماعي ظاهرة عالمية تشكَّلت بسبب ثورة الاتصالات وتقنية المعلومات التي مكَّنت شعوب العالم من التواصل مع بعضها، وأفرزت ما يُسمَّى بصحافة المواطن، التي مكَّنت الإنسان من تمثيل نفسه بنفسه والتعبير عن رأيه عبر مواقع التواصل الاجتماعي والمنديات. وتشير الإحصائيات إلى أن عدد المتصفحين للشبكات الاجتماعية ينمو بنسبة عالية جداً تصل إلى 250% سنوياً، ويصل العدد حالياً إلى أكثر من 800 مليون مستخدم نشط، وأكثر من نصف هذا العدد يدخلون على الشبكات الاجتماعية يومياً" (22). وتلعب مواقع التواصل دور الرقيب على أداء وسائل الإعلام والصحفيين حتى إن "الكثير من مستخدمي تلك المواقع يبادرون إلى تصحيح معلومات ترد في وسائل إعلام، أو تفنيدها أو توضيحها أو تطويرها، تماماً مثلما تُمكن من التعرف على مدى تفاعل القراء والمستمعين والمشاهدين مع ما يُنشر من نصوص، أو يُبثُّ من مقاطع مسموعة أو مرئية" (23) في مواقع الإنترنت المختلفة.

وعلى الرغم من أن مواقع التواصل الاجتماعي قد تكون أكثر رواجاً أحياناً من منافذ إعلامية تقليدية في الشبكة العنكبوتية "فإن الطابع الشخصي الذي يُهيمن على ما تنشره محاملها المختلفة قد يعوق استخدامها بوصفها مواد صحفية، لذلك يبحث المدونون المعروفون عادة عن وسائل إعلام فاعلة تنشر إنتاجاتهم لمنحها صفة المادة الإعلامية، حتى وإن كانت مواقع التواصل تتيح قدرًا أكبر من حرية التعبير، نظرًا للقيود المختلفة والمتباينة المفروضة أحياناً على الصحفيين في المؤسسات الإعلامية الرسمية أو الخاصة" (24).

أما بالنسبة لمستخدمي الإنترنت، فإن مواقع الشبكات الاجتماعية، مثل فيسبوك وتويتر وماي سبيس وغيرها من المواقع، قد وفَّرت لروادها فرص التفاعل مع ما يُكتب أو يُبث، ومكَّنتهم من صفة الشريك في التعبير الحر ليصبحوا أحياناً مصدرًا للمعلومة، وأحياناً أخرى مصدرًا لتردد الشائعات، مما يطرح إشكاليات على مستوى ممارسة المهنة الصحفية وأخلاقياتها. إن توصيفاً لهذه المدخلات والمتغيرات يتقاطع مع فكرة الإقرار بأن المواطن في العالم العربي يستخدم مواقع التواصل الاجتماعي وسيلة شخصية لا إعلامية، ما يجعل الحديث عن تَبَوُّؤ هذه المواقع مكانة مهمة -لتكون بديلاً عن الصحافة سواء المكتوبة أم المسموعة أم المرئية- أمرًا يصعب تحقُّقه، وذلك على الرغم من قدرة هذه المواقع على إنتاج أعمال إعلامية متكاملة ازداد عددها بعد أن "دخلت الهواتف الذكية ميدان العمل الإعلامي تدريجياً ابتداءً من خدمات الرسائل العاجلة قبل عدة سنوات، وأخذت بالتطور حتى أصبح الهاتف الذكي مؤسسة كاملة لصناعة الأخبار، استفادت منه وسائل الإعلام المختلفة" (25).

ولكن على الرغم من ذلك، فإن الاعتراف بأن وسائل التواصل الاجتماعي لديها شعبية لا يمكن الاستهانة بها، وباتت مقصدًا للباحثين عن المعلومات الآنية السريعة -على الرغم من عجزها عن تقديم التحليلات والآراء المعمَّقة- أصبح أمرًا واقعًا، إلا أنها في الآن نفسه تحتاج إلى الكثير من الأطر التي يجب أن تحكم طبيعة علاقتها بالمواد الإعلامية -بعد أن أصبحت مصدرًا للمعلومة بالنسبة إلى العديد من الصحفيين- مما يستوجب تنظيمها، ومأسستها حتى نتمكن من مساءلتها إن تطلب الأمر ذلك. كما أن اعتماد المدونين على ذات الأدوات التي يستخدمها الصحفي في ممارسة مهنته أو حرفته، واستغلال شبكة الإنترنت وسيلة للنشر والتداول، يثيران الرغبة في إعادة تعريف الممارسة الإعلامية والبعد بها عن الوصف الذي يضعها في خط موازٍ للصحافة التقليدية أو خاتمة صحافة الإنترنت. ثم إن تأكيد حضور المتلقي "المواطن" في القضايا العامة وإسهامه في نقل ما يشاهده من أحداث، قد يجعل التفكير يتجه إلى تفكيك ما يشاركه من محتوى، خبرًا كان أم شكلاً آخر من أشكال التحرير الصحفي للوقوف عند مصداقية ما يتداوله، وتأثير ذلك على درجة مهنية الإعلامي الناقل للمادة الإعلامية مقارنة بدرجة

مهنية الصحفي في الصحافة التقليدية، والتي تمكّنه من الاستقصاء، والتحليل، ورؤية ما وراء الخبر؛ الأمر الذي استعصى على من حجز لنفسه مكاناً بالتحول إلى صحفي إلكتروني ليمارس ما يسمّى بـ"صحافة المواطن".

ب- صحافة المواطن: إعلام بديل أم إعلام هجين أساء للممارسة الإعلامية وأخلاقياتها؟

لقد أتاحت الصحف الإلكترونية للمجتمعات الافتراضية من الفرص ما يمكّن المواطن من جمع المعلومات وإدراجها على محامل اتصالية بشبكة الإنترنت. وقد ساعد انتشار عديد التطبيقات والمنصات على الإنترنت -وخاصة مع شيوع أجهزة الهواتف المحمولة المجهزة بكاميرات لالتقاط الصور، والفيديوهات- الكثير من المواطنين غير المدربين على القيام بمهام الصحفي ونقل مشاهداتهم، مما أفرز واقعاً جديداً للممارسة الإعلامية، وتغيّراً في المفاهيم المتصلة بالإعلام. ونتج عن هذا التغير في الممارسة الإعلامية، بروز مفاهيم جديدة كالتشاركية في إنتاج المحتوى، وظهور نوع جديد من مصادر المعلومات تتطلّب توظيف وسائل التوثيق لتحقيق قدر من المصداقية في نقل المعلومات وتغطية الأحداث التي تجعل من "صحافة المواطن" المصدر الأول للخبر. وهذا النوع الجديد أدى إلى تغيير واضح في نموذج الاتصال الإعلامي الذي تبدلت ملامحه، فاندمج المصدر والمرسل والمتلقي، وذابت الرسالة في الوسيلة، وما عاد مفهوم "رجع الصدى" كما كان في النموذج التقليدي للاتصال(26).

وقد ظهرت بعض الاجتهادات لرسم ملامح مميز لصحافة المواطن، وفقاً لمحددات اشتراطها باحثون، مثل مارك ديوز (Mark Deuze)(27) الذي يرى ضرورة أن يعي "الصحفي المواطن" شكل التغيرات التي طرأت على البنية الإعلامية، حتى يستوعب الطرق الجديدة في كيفية إنتاج المحتوى الإعلامي وتسويقه. كما على "الصحفي المواطن" أن يكون ملماً بما يستجد في الشكل والمفهوم لكل وسيلة صحفية، فلكل وسيلة طريقة تختلف عن الأخرى في تشفير وفك الشفرات، وفقاً لمحددات بنوية تشكل في منتهىها خاتمة الرسالة الإعلامية"(28).

ويتوقف دور المواطن العادي عند سبر أغوار الحدث الذي ينقله كما رآه هو فقط، وهو الدور الذي يلعبه المصدر في تزويد المحرر الصحفي بالمعلومات مجردة، وهذا الدور لا يرتقي به إلى صفة الصحفي، وذلك لاعتبارات كثيرة لو نظرت إليها الباحثة في الظواهر الإعلامية، كليمنسيا رودريغز (Clemencia Rodriguez)(29)، "لما تعجّلت بإطلاق مصطلح "الصحفي المواطن" على الشخص الذي يكتب فقط بنقل ما يشاهده، لأن صفة الصحفي تنسحب على من محرر الخبر، ويعالجه وفق القوالب التحريرية، وربما يضطر للاتصال بمصادر معلوماتية أخرى، أو "استدعاء التاريخ لإكمال الخبر، تليه عملية تصنيف المعلومات التي يوفرها المواطنون، والعمل على تحريرها وتلويها بما لا يخرج عن سياسة الصحيفة التحريرية"(30).

ولو تريت الباحثون قليلاً وأمعنوا النظر في الممارسة لاكتشفوا أن الكثير من التوصيفات بشأن "صحافة المواطن" و"المواطن الصحفي" بعيدة كل البعد عن قواعد الممارسة الصحفية المهنية. "فلا يُعدّ المواطن صحفياً إذا تزوّد بوسائل الاتصال، التي هي -في الأغلب- هواتف ذكية تمكّنه من نشر المعلومات أو نقل الأحداث التي جعلته الظروف شاهداً عليها". كما لا يمكن أن تصبح مدونة المواطن الشخصية صحيفة إلكترونية إذا كان ما ينشره لا يتعدّى معلومات يلعب فيها دور المصدر في العملية الاتصالية التقليدية فقط لا غير. وغالباً ما تفتقر المعلومة التي ينشرها ذلك "الصحفي المواطن" إلى المحتوى الصحفي مكتمل الأركان؛ إذ تبقى معلوماته عاجزة عن توفير إجابات دقيقة عن تساؤلات الخبر الستة، أو الإلمام بأشكال الخبر المعروفة"(31)، بينما يُفترض أن تقوم الصحافة بدور عقلاني في تشكيل الرأي العام، وإدارة الحوار المتزن كسلطة لها وزنها في بنية المجتمع، وقوة رمزية في بناء التواصل ومشاركة الأفكار وتداولها.

إن الاتجاهات التي انتحاهها الباحثون إذن، وأفضت بهم إلى نحت مصطلح "صحافة المواطن"، لا تقترب من الصحافة كمفهوم أو حرفة إلا في بعدها التنظيري؛ "فالأقرب أن ممارسة "صحافة المواطن" هي انتقال للمجتمع من الواقع إلى واقع افتراضي، توسعت معه سبل المشاركة وتبادل الأفكار، وحينها قد تتعدد المسميات مثلما هو حاصل في الإعلام التقليدي كإطلاق الصفة للتخصّصية أو لون الناقل أو نوع التناول، بأن نقول: صحافة صفراء أو فكهية أو اقتصادية... إلخ" (32).

في المحصّلة، فإن تمظهرات "صحافة المواطن" تشير إلى خلق نفس من الحرية إلا أن تلك الحرية لم ترافقها المسؤولية في كثير من الأحيان، وغابت عنها قواعد الممارسة المهنية، والدقة، والموضوعية في أحيان أخرى، مما جعل البعض يعتبر "صحافة المواطن"، أقرب إلى "حالة تغيير هرمني أحدثته التطور التقني في بنية الإعلام التقليدي، نتج عنه ما يمكن توصيفه بـ"الإعلام الهجين وتغيير في الجينات المعرفة للإعلام" (33).

فَمَنْ المَخُولُ إذن بتوضيح المسؤولية الملقاة على عاتق كل من ينشر على الشبكة العنكبوتية؟ وهل يكفي اعتماد التعديل الذاتي لضبط وتنظيم ما ينشر على صفحات الإنترنت، أم أن الأمر يتطلب رؤية جديدة للممارسة المهنية وأخلاقياتها في الصحافة الإلكترونية العربية؟

3. رؤية جديدة لأخلاقيات الصحافة الإلكترونية العربية، ومعاييرها المهنية

استنادًا إلى ما سبق، وعلى الرغم من أن المشهد الإعلامي العربي لا يعكس نضجًا ملموسًا في قطاع الإعلام الجديد، إلا أن هناك عديد العلامات الدالة على تطور مطرد لصحافة الإنترنت، سواء من خلال البوابات الإخبارية، أو الصحف الإلكترونية أو المدونات الإعلامية باللغة العربية، وهو ما يجعلها بالفعل "نواة حقيقية منافسة للصحافة التقليدية، تمكنت في ظرف وجيز من استقطاب العديد من "المستخدمين ممن لهم القدرة الفكرية والمادية على النفاذ إلى الشبكة العنكبوتية" (34).

ويفرض الإعلام الجديد على وسائل الإعلام التقليدية اليوم في العالم العربي عددًا من التحديات: فبعد أن تمكّنت هذه الأخيرة من أن "تعمل في بيئة مستقرة من النواحي المهنية والأخلاقية والقانونية، ساعدها على ذلك عمق التجربة ورسوخها عبر عقود عديدة" (35)، أصبحت اليوم في منافسة مباشرة مع الإعلام الجديد الذي يتسم بالحدّثة، لكنه في المقابل يواجه الكثير من الصعوبات في الوصول إلى أطر أو ضوابط مهنية وأخلاقية وقانونية، ولاسيما في الدول والمناطق التي عرفت هذا النوع من الإعلام في فترة حديثة نسبيًا مقارنة بدول العالم المتقدم؛ حيث استقرت فيها كل أشكال الإعلام الجديد لاكتمال مقومات مجتمع المعلومات بها، وبلوغها ما يمكن أن نطلق عليه "مجتمع المعرفة" (36).

إن عدم توافر الأطر، والضوابط المهنية، والأخلاقية، والقانونية في ممارسة الصحافة الإلكترونية في الكثير من المجتمعات -ومنها على وجه الخصوص المجتمعات العربية- يثير اليوم عدة هواجس وقضايا، وي طرح عدة تساؤلات حول حرية الصحافة من حيث اعتبار النشر الإلكتروني داعمًا لمبدأ حرية الإعلام عمومًا بعيدًا عن المعايير التي يلتزم بها الصحفي في الصحافة التقليدية، وفي ظل تشديد الرقابة على المادة الصحفية المنشورة إلكترونيًا، إضافة إلى قضايا التزام الصحف الإلكترونية بالمعايير الأخلاقية والمهنية، وإشكاليات علاقة النشر عبر الشبكة بحقوق المؤلف والرقابة على المصنّفات... إلخ.

وفي ظل وجود مثل هذه الهواجس، فإن التفكير في الأطر، والضوابط المهنية، والأخلاقية، والقانونية للبيئة الجديدة للصحافة الإلكترونية يتطلب الاستئناس أولاً بمثيلاتها في الصحافة التقليدية، للنظر في الحقوق المستحقة والواجبات المفروضة على

الصحفي أثناء أدائه لمهامه، والنظر ثانيًا في كل الإمكانيات المتاحة لتطبيق القواعد القانونية العامة على وسائل الإعلام الحديثة ومنها الصحافة الإلكترونية. "أما الجوانب التي لا تفي القواعد القانونية العامة بالحاجة إلى تنظيمها، فإنه على الدولة التدخل من أجل وضع تنظيم قانوني يضمن عدم التعدي على الحقوق والحريات الفردية جزاء الاستخدام المفرط لتلك الوسائل من دون ضوابط أو حدود واضحة" (37).

1.3 الضوابط القانونية والأخلاقية للصحافة التقليدية في خدمة الصحافة الإلكترونية

إن مجمل الحقوق التي يتمتع بها أو يطالب بها الإعلاميون في البيئة التقليدية، تنطبق بشكل أو بآخر على الإعلاميين العاملين في البيئة الإلكترونية الجديدة، سواء أكانت حقوقاً مهنية أو سياسية أو ثقافية أو مادية أو معنوية أو غيرها؛ حيث يحق للإعلاميين في البيئة الإلكترونية الجديدة التمتع بهذه الحقوق، إضافة إلى ما تضيفه عليهم البيئة الجديدة من حقوق لا يتمتع بها الإعلاميون في البيئة التقليدية مثل هامش حق حرية التعبير، وحرية الوصول إلى مصادر المعلومات، والحق في التواصل التفاعلي والفوري مع جمهورهم... إلخ، إلا أن هذه الحقوق تحتاج إلى صياغتها في شكل موثيق وبروتوكولات لضمان تمتع هؤلاء الإعلاميين بها (38)، أسوة بعديد البلدان الأجنبية.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن القانون في الولايات المتحدة الأميركية كان سبباً في منح الصحفي الإلكتروني جميع الحقوق التي يتمتع بها الصحفي الممارس للإعلام التقليدي، وعلى رأسها حقه في الحفاظ على سرية مصادره، على أن تكون مهمته الأساسية هي الصحافة، أي أن تكون مصدر رزقه الأساسي. كما يعتبر القانون المشار إليه أن مهمة الصحفي الإلكتروني هي نشر الأخبار، إضافة إلى التغطية الاستقصائية والتفسيرية للأحداث. إضافة إلى ذلك، فإن البيئة الجديدة للإعلام أضفت بعض المتطلبات التي تمّ التنصيص عليها كحقوق أساسية للإعلاميين، ومن بينها: الحق في الحفاظ على سرية المعلومات، وعدم الكشف عن كلمة المرور الخاصة بالإعلاميين أو محاولة كسرهما، وعدم تتبع تنقلاتهم الإلكترونية أو محاولة معرفة روابط مصادره، والحق في حماية أجهزتهم ووسائلهم الإلكترونية من التنصت والاختراق، والحق في الحصول على مزايا لحماية بياناتهم ومعلوماتهم ومصادرهم والوصول إليها من دون عوائق تكنولوجية، والحق في استنباط طرق جديدة للتواصل مع جمهورهم واستخدامها، والحق في إرسال معلوماتهم واستقبالها وتخزينها واسترجاعها بطريقة إلكترونية، والحق في الوصول إلى مصادر المعلومات التي تفرض قيوداً على استخدامها - ما دام الغرض هو القيام بخدمة عامة - والانتفاع بها، والحق في التأهيل المهني والتكنولوجي بما يمكنهم من استخدام الوسائط الجديدة بفاعلية، والحق في الحصول على ما يسمى بـ"بديل تكنولوجيا" لتطوير مهاراتهم الرقمية، والحق في العمل على أجهزة متطورة وحديثة، والحق في إيجاد كيانات مهنية إلكترونية محلية وعابرة للدول تسن تشريعات وموثيق لهم، وتدافع عن حقوقهم، والاعتراف بهذه الكيانات وتمثيلها لهم في الجهات المختلفة (39).

وفي مقابل الحقوق، يوجد العديد من الواجبات المفروضة على الإعلاميين في البيئة التقليدية والتي تنسحب على البيئة الإلكترونية الجديدة أيضاً، "إلا أن ثمة صعوبات في تطبيق بعضها، كما يتخذ بعضها الآخر أشكالاً مختلفة، فضلاً عن وجود العديد من التساؤلات التي لا تزال تحتاج إلى توضيح وإجابات والتي تتصل بكيفية الالتزام بهذه الواجبات في البيئة الإلكترونية خاصة عندما يتعلق الأمر بالإعلاميين الذين يعملون في مؤسسات إعلامية تجمع بين الإعلام التقليدي والجديد" (40).

فالإعلاميون العاملون في المؤسسات الإعلامية التقليدية التي لها مواقع إلكترونية ينتمون مهنيًا إلى هذه المؤسسات أكثر من انتمائهم إلى الكيانات الإلكترونية، ومن ثم فإنهم لا يزالون يستندون في التزاماتهم المهنية إلى البيئة الإعلامية التقليدية

وليس الإلكترونية بالرغم من تغير طبيعة هذه الالتزامات، ومن بينها ضرورة الدفاع عن حرية التعبير الإلكتروني، والحق في ممارسة المهنة الإعلامية الإلكترونية، وعدم التعدي على حقوق المواقع الأخرى، أو تعطيلها عن أداء عملها، أو تحرير مواد أو فيروسات أو روابط قد تؤثر في مصداقيتها وسير العمل بها، والعمل على صياغة مواثيق مهنية تتناسب مع الطبيعة الإلكترونية للعمل الإعلامي، والحرص على تنقية المهنة ممن لا يحترمون ضوابطها الأخلاقية، وعدم التعدي على أسماء الحقول الخاصة بالآخرين، وعدم استغلال المميزات التي توفرها تكنولوجيا البيئة الإلكترونية في الانتقاص من حقوق الآخرين أو مضايقتهم، أو إزعاجهم أو التعدي على ممتلكاتهم أو خصوصياتهم، وعلى تجنب صراع المصالح بين الأعمال الخاصة والعمل الإلكتروني الإعلامي، وعدم استغلال الإمكانيات الخاصة بالمؤسسات الإعلامية التقليدية في تصميم مواقع إعلامية خاصة (41).

إن الضوابط القانونية والأخلاقية التي توفرها الصحافة التقليدية، وتستمد منها الصحافة الإلكترونية أسس تقنيها وتنظيمها، تبقى غير كافية في ظل وجود عديد الفراغات التشريعية مما يطرح حاجة ملحة إلى إصدار تشريعات جديدة خاصة بالإعلام الجديد.

2.3. حاجة الصحافة الإلكترونية إلى تشريعات جديدة

يعتبر الكثير من المختصين أن الثورة الهائلة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال جعلت كل تشريعات الإعلام في الوطن العربي خارج سياق الزمن، و"برهنت على أن هذه القوانين المتخلفة قد أصبحت عقبة أمام تطوير صناعة الإعلام العربي" (42)، مما يستدعي إقرار تشريعات جديدة تضمن الحريات الفردية والعامة، وتكفل حرية الرأي والتعبير بعد أن فرضت وسائل الاتصال "طرقاً جديدة في التقييد والمنع لم تكن موجودة في السابق، مثل الحد من حرية التعبير، بعد أن أصبحت وسائل التقييد تكنولوجية، وبلغ التقييد حد الوسائل الإعلامية نفسها" (43). وقد تأثرت الدول العربية بالموجة الدولية الساعية لمراقبة وتقنين وسائل الاتصال الإلكتروني، ووضع اتفاقية دولية لتنظيم مجال الجرائم الإلكترونية، وهي اتفاقية بودابست بتاريخ 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2001 (44)، أي مباشرة بعد أحداث 11 سبتمبر/أيلول 2001. وتُشكّل هذه الاتفاقية، والتوجيهات الإرشادية الصادرة عن مجلس أوروبا 1955 (45)، والتوجيهات الإرشادية لمنظمة التجارة العالمية (46)، والتوجيهات الإرشادية لمنظمة التعاون والتنمية (47)، النواة الأساسية لظهور قانون دولي للإنترنت (48).

كما واكبت البلدان العربية النقاشات الدولية المتعلقة بضرورة إيجاد قواعد قانونية تنظم تكنولوجيا الإعلام الحديثة، وتواجه الأضرار الناتجة عن الجرائم والمخالفات المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام والاتصال الإلكترونية، والإنترنت على وجه الخصوص. وقد لجأت، في هذا السياق، إلى وضع قواعد قانونية إقليمية ذات طابع دولي لمحاصرة هذه الجرائم والمخالفات والخروقات، واختصرت ذلك في "القانون العربي النموذجي الموحد الذي صيغ عام 2004 (49)، وأعيد سنّ مضامينه في القوانين العربية الخاصة بمكافحة الجرائم الإلكترونية". كما تجدر الإشارة إلى اهتمام وثيقة البث الإذاعي والتلفزيوني العربية، الصادرة عام 2008 عن مؤتمر وزراء الإعلام العرب، بوضع أسس قانون عربي للإعلام؛ حيث تضمنت الوثيقة إشارات عن تنظيم وسائل الإعلام الإلكتروني، وإرساء بعض قواعد القانون العربي للإعلام الإلكتروني. وتُوّجت هذه الإرهاصات بإصدار اتفاقية جديدة مكمّلة، تُشدد على بعض قواعد هذا القانون، وهي اتفاقية "الجريمة الإلكترونية العربية، التي تعتبر صدى لاتفاقية بودابست والتشريعات العربية الداخلية الخاصة بالجرائم الإلكترونية" (50).

وتكثفت الجهود من أجل وضع أسس جديدة للإعلام الإلكتروني بعد ثورات الربيع العربي؛ حيث ظهرت قوانين جديدة خاصة بالصحافة الإلكترونية، أو قوانين شاملة للصحافة والنشر عمومًا، مع إيراد تفصيلات وتدقيقات خاصة بالإعلام الإلكتروني. وظهر هذا التوجُّه في عدد من الدول العربية مثل تونس ومصر، والأردن والمغرب والجزائر والكويت؛ حيث تمَّت دَسْتَرَة الإعلام الإلكتروني بالنص عليه في صلب دساتير الموجة الدستورية الجديدة لما بعد الربيع العربي، والاكتفاء بالإشارة إلى حرية التعبير وحرية الإعلام، والحق في الإعلام والوصول إلى المعلومة في بعضها الآخر.

ففي تونس ومصر اللتين عاشتا تجربة الربيع العربي، تمَّ تسجيل الكثير من المحاولات والمبادرات من أجل تقنين الصحافة الإلكترونية. ففي مصر، لعب الاتحاد العربي للصحافة الإلكترونية، منذ مارس/آذار 2010، دورًا مهمًّا من أجل وضع ميثاق شرف مهني للعاملين في مجال الإعلام الإلكتروني على الصعيد العربي، ومن ضمنهم الصحفيون الإلكترونيون المصريون. ثم عملت نقابة الصحفيين الإلكترونيين، التي وُلدت من رحم الثورة، على "وضع مسوِّدة مشروع قانون، عُرض على المجلس العسكري في "مؤتمر الإعلام والتحدي والريادة"، الذي عُقد في 8 يونيو/حزيران 2011، وصدرت عنه توصية تُشَدِّد على واجب تنظيم نشاط النشر الإلكتروني. كما شدَّدت على ضرورة حماية المجتمع من الممارسات الخاطئة، وأكدت على حقوق وواجبات العاملين في مجال النشر الإلكتروني، وضمان حماية الملكية الفكرية الإلكترونية للأشخاص، وحفظ حق المجتمع. ونظرًا لحصول تطورات سياسية لاسيما بعد إجراء الانتخابات البرلمانية، تم سحب القانون من البرلمان من طرف النقابة مخافة إفراغه من محتواه التقدمي بفعل التعديلات التي قد تُدخلها عليه الأغلبية البرلمانية (الإخوان المسلمون والسلفيون)، عقب فوزها في الانتخابات التشريعية، مخافة التضييق على هامش حرية الإعلام الإلكتروني" (51).

وبعد يونيو/حزيران 2013، فُسِح المجال أمام إعادة النظر في دستور 2012، حيث طال التغيير المادة 48 منه، ليوضع أساس دستوري يتم بموجبه التمييز بين مختلف وسائل الإعلام (صحافة مكتوبة وإعلام سمعي بصري وإعلام إلكتروني). وأصبحت المادة 70 من الدستور، الذي تم إقراره في يناير/كانون الثاني 2014 عبر استفتاء شعبي، تنص بصريح العبارة على: "أن حرية الصحافة والطباعة والنشر الورقي والمرئي والمسموع والإلكتروني مكفولة للمصريين، من أشخاص/شخصيات/طبيعية أو اعتبارية عامة أو خاصة، وحق ملكية وإصدار الصحف، وإنشاء وسائل الإعلام المرئية والمسموعة، ووسائل الإعلام الرقمي، وتصدُّر الصحف بمجرد الإخطار على النحو الذي ينظِّمه القانون. وينظِّم القانون إجراءات إنشاء وتمكُّك محطات البث الإذاعي والمرئي والصحف الإلكترونية" (52).

أما بالنسبة للتجربة التونسية، فقد تنامت حرية التعبير هي الأخرى بعد ثورة 14 يناير/كانون الثاني 2011، وتطورت عبر مختلف وسائل الإعلام الورقية والسمعية البصرية، وازدادت معها حرية الإنترنت، والإعلام الإلكتروني. لكن في المقابل، لا يزال الإطار القانوني مقصورًا على المرسوم عدد 115 للصحافة والطباعة والنشر، الصادر في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، الذي يبقى غير كاف لتنظيم قطاع الصحافة الإلكترونية مما استوجب الالتجاء إلى أحكام المجلة الجزائية (53)، التي تُطبَّق على النشر الإلكتروني عبر الإنترنت، وعبر الإنتاج متعدد الوسائط.

إن أحكام المجلة الجزائية التونسية تطبَّق على مستعملي الإنترنت ومنتجي الوسائط المتعددة إذا استخدموا هذه الوسائل في الاعتداء على النظام العام، والحياة الخصوصية للآخرين، والحث على الكراهية، ودعارة الأطفال، والدعوة إلى الإرهاب والعنصرية والإشادة بالحروب، وكل ما هو منصوص عليه في اتفاقية بودابست، والبروتوكول الإضافي الملحق بها والمكمِّل

لها، وفيه تمت الإشارة إلى تجريم أعمال التمييز العنصري، وكره الأجانب، والتمييز الديني والعرقي، وجرائم الإبادة ضد الإنسانية، المرتكبة بواسطة أنظمة الحاسوب(54).

وطالت موجة تقنين الإعلام الإلكتروني دول المشرق العربي أيضاً، على إثر أحداث الربيع العربي؛ حيث شهد الأردن إدخال تعديلات على قانون المطبوعات والنشر في سنة 2012، و"أدمجت هذه التعديلات في القانون رقم 8 لسنة 1998، الذي يُشار إليه بالقانون الأصلي، فأعطانا قانوناً جديداً ضمن مشمولاته قضايا تنظيم وسائل الإعلام الإلكتروني. لكن هذا التعديل وردت به قيود قانونية، وتشوّهات بنويوية، لذلك سجّل عليه وضدّه الفاعلون في الإعلام الإلكتروني عدّة مؤاخذات، على رأسها أنه وُضع دون استشارتهم أو استشارة من يمثّلهم، كما وُضع دون مراعاة تكييفه مع القوانين الأخرى الداخلية. وقد خالفت هذه التعديلات بنود الدستور والمعاهدات الدولية بفرضاها مزيداً من القيود على حرية الإعلام والتعبير عبر الإنترنت"(55).

أما مزايا القانون الأردني الجديد فتتعلق بالأساس بإحداث غرف قضائية متخصصة تتولى النظر في قضايا المطبوعات والنشر بشقيها الجزائي (جرائم النشر)، والمدني (دعوى التعويض المدني)، وهو نفس الإجراء الذي تبناه القانون المغربي والذي يقضي بإحداث غرف متخصصة مكلفة بالبت في قضايا الإعلام(56). "وتكمن أهمية القانون في إسناد البتّ في القضايا المتعلقة بالإعلام إلى قضاة متخصصين في شؤون الإعلام يفهمون، ويستوعبون طبيعة العمل الإعلامي ومشكلاته، وصعوباته، مع تقدير كون احتمالات الخطأ كثيرة وجدّ واردة فيه"(57).

وفي المقابل، يطرح القانون الأردني، وكل القوانين في البلدان العربية تقريباً، إشكالاً جوهرياً حيث يصنفون "المطبوعة الإلكترونية شخصية اعتبارية مثلها مثل سائر المطبوعات الدورية، مع العلم بأنها ليست كذلك، بل هي إحدى الخدمات التي تُقدّمها الإنترنت. والإنترنت -كما هو معلوم- عبارة عن شبكة معلومات دولية (فضاء افتراضي) لا يمكن لا تقنياً ولا قانونياً إخضاعه لقواعد الترخيص في أية دولة من العالم"(58).

إن ما جاء في التشريعات العربية من قواعد ومبادئ لتنظيم الصحافة الإلكترونية يقف شاهداً على مدى تأثر الأنظمة العربية بواقع التحولات التي عرفت مجتمعاتها بعد ثورات ما يسمى بالربيع العربي، وتطورات التكنولوجيات الحديثة التي غزت كل المجالات، وعلى رأسها مجال الصحافة الإلكترونية. ولكن على الرغم من كل محاولات الإصلاح التي حاولت البلدان العربية القيام بها على مستوى تشريعاتها الإعلامية التي مسّت كل المحامل الاتصالية المكتوبة، والمسموعة، والمرئية، والإلكترونية، إلا أن هذه الأخيرة ما زالت تحمل الكثير من التحديات التي يمكن أن تعصف بالصحافة كمهنة. و"يتقدم هذه التحديات، إلى جانب قضية الأخلاقيات وعمليات السطو على حقوق التأليف والنشر الخاصة بالآخرين، واهتزاز المصداقية والثقة بكثير مما يتم تناوله من أخبار ومعلومات عبر الصحافة الإلكترونية(59)، تلك العلاقة المشبوهة بين السياسة والإعلام الإلكتروني والتي تهدد عديد الديمقراطيات "فالعديد من السياسيين يستخدمون اليوم التكنولوجيا لتقويض الديمقراطية والتدخل في المسارات الانتخابية، وما الأخبار الزائفة المليئة بالكذب إلا جزء من هذه الاستراتيجية"(60).

وقد ندّد العالم والأكاديمي البريطاني مخترع شبكة الإنترنت العالمية، تيم بيرنرز لي (Tim Berners Lee)، بهذا الانحراف وحدّر من وقوع عالم الإنترنت تدريجياً تحت هيمنة الحكومات والشركات الرقمية، ومن اختناق الإنترنت جرّاء استغلال المعطيات الشخصية.

كما أبرز الخطر الوخيم الذي يشكِّله تسويق المعلومات الكاذبة على السياسة؛ "ففي رسالة مفتوحة نشرها يوم 12 مارس/آذار 2017، بمناسبة الذكرى 28 لإنشاء شبكة الإنترنت، أشار بيرنرز لي إلى أن انتخابات عام 2016 في الولايات المتحدة الأميركية شهدت تقديم ما لا يقل عن 50.000 نوع من الإعلانات يوميًا على شبكة الفيسبوك؛ حيث أصبح من المستحيل تقريبًا رصد ما يحدث. وهناك إحصاءات بأن بعض الإعلانات السياسية، في الولايات المتحدة وحول العالم، تمَّ استخدامها بطرق لا أخلاقية لتوجيه الناخبين إلى مواقع الأخبار الزائفة، أو للحث على هجر صناديق الاقتراع... إلخ" (61).

"وتقف شركات التكنولوجيا العملاقة التي تهيمن على ساحة الإعلام الجماهيري، مثل: غوغل، وفيسبوك، وأمازون، وتويتر، وراء ذلك، تمامًا مثلما تقف وراء ترويج سلسلة من الفضائح، والمعلومات الزائفة منها الغضب من فرض الرقابة على الصور الشهيرة، والبت المستمر لمشاهد التعذيب والقتل، والشكاوى التي رفعتها الشركات الكبرى إثر نشر إعلاناتها على مواقع الدعوة إلى الإرهاب، والكرهية والاعتداء الجنسي على الأطفال في جوّ خال تمامًا من القيم؛ فهي لا تعبر أية أولوية للمعلومات باعتبارها مصلحة عامة كما هي الحال مع الصحافة المهنية، ولا تميز في سياستها التسويقية، بين الإنتاج الصحفي وغيره من المعلومات حتى لو كانت مسيئة للأفراد، والحياة العامة" (62).

وأمام هذه التجاوزات التي تحصل على شبكة الإنترنت وما يُبث من أخبار زائفة، قامت بعض الحكومات، بما في ذلك حكومات البلدان الديمقراطية، بإنذار شركات الخدمات التكنولوجية بتسليط عقوبات مالية عليها إن لم تقم بالإجراءات اللازمة لسحب المعلومات الضارة والخطيرة من مواقعها، مما سبَّب قلقًا في العديد من الأوساط حول احتمال الحد من حرية الرأي والتعبير، في ظل عدم وجود استعداد جدي من قبل هذه الشركات لدعم القواعد الأخلاقية للاتصال على الشبكة. وأمام هذه الوضعية، يذهب الكثير من المختصين في مجال الإعلام والاتصال إلى ضرورة دعم ميثاق الشرف الأخلاقية في البيئة الإعلامية الإلكترونية، تجاوزًا لشبه الفراغ القانوني في التشريعات العربية في هذا المجال عمومًا، وحفاظًا على الحد الأدنى من المعايير المهنية، والضوابط الأخلاقية الضامنة لاستمرارية قطاع الإعلام الإلكتروني.

3.3. ميثاق الشرف الأخلاقية في البيئة الإلكترونية وحل التعديل الذاتي

وضعت نقابات الصحفيين في معظم الدول العربية ميثاق شرف صحفية تصلح أن تكون هي نفسها ميثاق الشرف التي يُطلب أن يلتزم بها كل الصحفيين في الصحف الإلكترونية. كما أن لوائح نقابات الصحفيين تتيح محاسبة الإعلاميين الذين يرتكبون جرائم صحفية؛ فقد منحت بعض القوانين في عدد من البلدان العربية على غرار مصر (63) "النقابة الحق في التحقيق مع الصحفيين الذين ينتهكون ميثاق الشرف الصحفية، ومنحها حق إصدار العقوبات الملائمة من دون اللجوء إلى المحاكم والقضاء" (64).

وساعد ظهور العديد من المنظمات في العالم على غرار شبكة الصحافة الأخلاقية التي تم إنشاؤها منذ خمس سنوات، أو مبادرة الصحافة الأخلاقية للاتحاد الدولي للصحفيين على دفع أخلاقيات العمل الإعلامي، والمساعدة على تنظيم قطاع الصحافة الإلكترونية. وتُعدُّ شبكة الصحافة الأخلاقية من أهم الشبكات في العالم؛ وهي ائتلاف يضم أكثر من ستين مجموعة من الصحفيين، والمحررين وأصحاب الصحف ومجموعات الدعم الإعلامي. وتشجع الشبكة على أنشطة التدريب والقيام بالإجراءات العملية لتعزيز الأخلاقيات والحوكمة. وقد أصدرت الشبكة عديد التقارير بشأن "تطوير نماذج اختبارية للصحف للكشف عن خطاب الكراهية، أو وضع مبادئ توجيهية بشأن تغطية النزاعات، أو الممارسات الصحفية المخفية أو تلك المتعلقة بتحديات التعديل الذاتي" (65).

وتعتبر الشبكة أن الالتزام بمراقبة أسلوب التعبير واحترام الحقائق ليس حكرًا على الصحفيين، بل يتحتم على كل من لديه ما يقوله على الساحة الاعلامية أن يتشبه بالمعايير الأخلاقية، "وتشير شبكة الصحافة الأخلاقية إلى أن القيم المهنية للصحافة -كالتمسك بالحقائق، والروح الإنسانية واحترام الآخرين والشفافية والإقرار بالأخطاء- هي مبادئ أساسية ينبغي أن يقتدي بها الجميع، بمن في ذلك مستخدمو الوسائط الاجتماعية، والصحفيون المدنيون، ولا بد لهذا السلوك أن يكون طوعًا ونتاجًا عن قناعة وليس بإملاء القانون"(66).

وتذهب مبادرة الصحافة الأخلاقية التي أطلقها الاتحاد الدولي للصحفيين -والذي يضم ما يزيد عن 600 ألف صحفي في 131 دولة حول العالم- إلى أن قيمًا أساسية مثل الدقة والاستقلالية والمعالجة المسؤولة للخبر- التي تطورت على مدى الـ150 سنة الماضية- تبقى قيمًا ثابتة وعلى نفس الأهمية، حتى في هذا العصر الذي تغطي عليه الرقمنة، معتبرة أن الصحافة الأخلاقية على حق، ليس فقط لأنها تعمل من أجل الصالح العام، ولكن لأنها أيضًا هي الطريق لبناء مستقبل طويل الأمد لدور قطاع الإعلام في إرساء الديمقراطية.

وتعتبر هذه القيم جزءًا من المبادئ(67) "التي تتضمنها مواثيق الشرف الأخلاقية في البيئة الإعلامية عمومًا، والتي تستند بدورها إلى المبادئ الأخلاقية العامة المقررة في المواثيق والإعلانات والمعاهدات العالمية، كالدقة، والمصداقية في المعلومة، والموضوعية والنزاهة والتزام استقلالية التغطية الإعلامية، واحترام الحقيقة وحرية التعبير، ومراعاة التوازن والإنصاف والتعددية، وإعطاء مكونات المجتمع فرصة التعبير في الوسيلة الناشرة بالرد والتصويب، إن تناولتهم في خبر أو بحث أو صورة، أو كان من شأنها الإساءة إليهم.

وتلزم مواثيق الشرف الإعلاميين ومؤسسات الإعلام عمومًا بعدم الخضوع للسلطة والتنظيمات السياسية، ومراعاة خصوصيات الجمهور، أفرادًا وجماعات، واحترام حقهم في الحصول على المعلومات، وعدم التمييز بين فئات الجمهور بسبب الدين أو الطائفة أو المذهب أو العرق أو اللغة أو الجنس أو الثقافة أو اللون، واحترام حرية الفكر والمعتقد والتعبير، وتعزيز المشاركة والتواصل بين المؤسسة الإعلامية والجمهور. كما تلزم الإعلامي بأن يحرص على القيام بعمله بطريقة أخلاقية ومهنية، مخلصًا للصدق والنزاهة، وأن يميز فيما ينشره -كمادة إعلامية- بين الخبر وأفكاره الشخصية، منعًا للالتباس، وإفساحًا في المجال للمتلقي، واحترامًا له، ليشكل لنفسه وبفلسفته قناعاته الشخصية.

وفي ممارسته لعمله، يلتزم الإعلامي باحترام المبادئ العامة الأساسية المعلن عنها في المعاهدات والمواثيق والإعلانات الدولية والعربية، وخاصة منها ما يتعلق بحفظ كرامة الإنسان، وصون حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وفاقدى الأهلية لأسباب قانونية أو صحية، والتعامل مع الأطفال والقاصرين بحذر أثناء التغطية، وعدم استغلالهم أثناء العمل الإعلامي، مع ضرورة التوسع في ذكر المحاذير المتعلقة بالأطفال خلال التغطية الإعلامية، وبالتحديد، تلك التي تنص عليها اتفاقية حقوق الطفل. ويمتنع الإعلامي عن نشر أية مادة إعلامية من شأنها أن تشجع على الجريمة أو العنف أو خطاب الكراهية، أو التحريض الطائفي أو الإثني أو الجهوي أو المناطقي، أو التفكك الأسري، أو العنف ضد المرأة، أو الاتجار بالبشر. ويسعى الإعلامي إلى تحقيق العدالة والسلم الأهلي والعالمي.

ويلتزم الإعلامي أثناء ممارسته لعمله، بما يلي:

- "تحريّ الحقيقة والسعي وراء بلوغها، ونقل الوقائع بصدق وأمانة بدون تجاهل، أو اجتزاء.
- توخي النزاهة المهنية، والعمل على تكريس مبدأ المصلحة العامة، وتغليبها على مصلحة مؤسسته الإعلامية أو مصلحته الشخصية.
- احترام مبدأ الخصوصية، وعدم إلحاق الضرر بالأفراد أو المؤسسات جرّاء النشر الصحفي، واحترام رغباتهم أو رغبة ذويهم في عدم الإفصاح عن أسمائهم، أو عناوينهم لأسباب معنوية أو أمنية.
- عدم إطلاق الأحكام المسبقة، وتوخي الدقة والوضوح في المصطلحات والتعابير المستخدمة في التغطية الصحفية.
- عدم استغلال الوضع الاجتماعي والإنساني والاقتصادي في مناطق التغطية.
- ذكر المصادر وتحديدها بدقة، والإشارة إلى أسباب التحفظ على ذكرها عند الحاجة إلى إخفائها، وحماية المصادر والشهود، وعدم الإفصاح عن شخصياتهم باستثناء الضرورات القانونية.
- الامتناع عن نشر الصور ومقاطع الفيديو التي تسيء إلى حرمة وكرامة الضحايا (موتى أو جرحى).
- احترام حقوق الطبع والنشر والتأليف، والإشارة إلى المصادر عند الاقتباس.
- إبلاغ الجمهور عن الحالات التي تخفي فيها السلطات جزءاً من المعلومات، والتي ينجم عن إخفائها ضرر بالمصلحة العامة.
- التمييز بين مواد الإعلان والدعاية والرعاية وبين المواد الصحفية، والامتناع عن الترويج لمنهج أو سياسة أو تنظيم عبر تقديمها على أنها مادة صحفية أو إخبارية.
- تجنب التحقير، والقبح، والذم بالأفراد أو الجماعات أو المؤسسات والهيئات".

ويجب أن يُعهد بمتابعة موثيق الشرف إلى هيئات مستقلة، مثل تلك التي بدأت تسجل حضورها في بعض البلدان العربية على غرار المجلس الوطني المغربي للصحافة بالمغرب، أو تركيبة هيئة مجلس الصحافة المؤقتة بتونس التي تم إعلان تشكيلها في أبريل/نيسان 2017. ويعتبر نقيب الصحفيين التونسيين، ناجي البغوري، أن إعلان ميلاد مجلس الصحافة المؤقت هو تجربة رائدة ومشروع طموح يستند إلى مدونة سلوك غير مسقطة ونابعة من الممارسة المهنية، في غياب هيئات، وهياكل تعديلية للصحافة المكتوبة والإلكترونية.

وتشير بعض التجارب العربية الخاصة بتنظيم قطاع الصحافة الإلكترونية في فترة ما بعد الربيع العربي، إلى أن البعض من البلدان العربية يتجه نحو تبني التعديل الذاتي، أي تنظيم الصحافة ومساءلتها، استناداً إلى بعض التجارب الأجنبية وعلى رأسها التجربة البريطانية في هذا المجال. ففيما يتعلق بعملية التنظيم الذاتي وإدارة أي نزاع قد ينشأ بسبب المحتوى الخبري للصحيفة، فهناك -في بريطانيا- ما اصطلح على تسميته بالتجربة الأطول والمتمثلة في المبادرة الطوعية للصحف البريطانية التي بدأت مع إنشاء "مفوضية الشكاوى الصحفية" منذ عام 1990، لتكون منبراً لحلّ الخلافات بين الجمهور العام والصحف وفقاً لأحكام "[مدونة الممارسة الصحفية](#)"، وهي مدونة تماثل ميثاق الشرف الصحفي الذي طال انتظاره في مصر.

ويرجع تاريخ مدونة السلوك هذه إلى عام 1936 بجهود بذلها "اتحاد الصحفيين البريطانيين"، الذي يماثل نقابة الصحفيين في مصر وبعض الدول العربية، والذي تأسس عام 1907 ويبلغ عدد أعضائه الآن نحو 40 ألف صحفي. وبلور الاتحاد مدونة للأخلاق الصحفية سرعان ما تطورت لتشكّل العمود الفقري لأسلوب التنظيم الذاتي منذ عام 1953. وبعد مرور نحو عامين من صدور تقرير القاضي ليفيسون في أواخر 2012، تأسس تنظيم ذاتي جديد هو "منظمة معايير

الصحافة المستقلة" بدلاً من "مفوضية الشكاوى الصحافية"، ويعتمد التنظيم الأخير في عمله على بنود "مدونة الممارسة الصحافية" (68) نفسها (69).

إن الالتزام بمواثيق الشرف في البيئة الإلكترونية العربية تحت إشراف هيئات مستقلة قادرة على ضبط عملية التنظيم الذاتي وإدارة النزاعات من أهم الحلول لبناء مجتمعات أكثر استنارة وأكثر اندماجًا، بعد أن أصبحت قاعات التحرير تعاني الصعاب للحفاظ على قاعدتها الأخلاقية، في ظل تضخم "المشاكل التي كانت تشغلها دومًا مثل التحيز السياسي، وتسلط المؤسسات غير المشروع، والقوالب النمطية وتضارب المصالح" (70).

خاتمة

إن الصحافة الإلكترونية في العالم العربي وعلى الرغم من نجاحها في فرض نفسها كوسيلة إعلامية جديدة، واعدة ومؤثرة، ولها دور كبير في صُنع الرأي العام وتشكيله، وقدرتها على فتح أبواب كانت مُصددة أمام التعبير الحر، إلا أنها باتت تُشكّل اليوم واقعاً إعلامياً جديداً بسياقات مرّكبة تستوجب الرقابة والمساءلة، والتنظيم في ظل غياب لقوانين جامعة وناظمة لعمل المؤسسات الإعلامية الحاضنة للصحافة الإلكترونية، وقادرة على ضبط العملية الإعلامية المتطورة بشكل مستمر ومتسارع، بعد تسجيل حراك شعبي في عدد من البلدان العربية على إثر ثورات الربيع العربي.

وقد حاولنا في هذه الدراسة الموسومة بـ"أخلاقيات المهنة في الصحافة الإلكترونية العربية: رؤية جديدة للممارسة المهنية"، دراسة واقع الصحافة الإلكترونية العربية المليء بالتحويلات والذي يفرض وضع قواعد أخلاقية لكل المساهمين فيها، وإقرار مدونات سلوك تشمل كل الأطراف المشاركين في إنتاج مضمونها. هذا الاستنتاج وصلنا إليه بعد أن تمكنا من تشخيص الإشكاليات التالية التي تشترك فيها أغلب الصحف الإلكترونية في العالم العربي، وهي بالأساس:

- غياب تشريع محدد يتعامل مع الصحافة الإلكترونية بأبعادها المختلفة، المهنية والفنية والمالية، وعلاقتها بمؤسسات الدولة.

- عدم وضوح علاقة الأطراف المكونة لقطاع الصحافة الإلكترونية بالنقابات المهنية؛ على اعتبار أن النقابة هي الجهة الأساسية المسؤولة عن قضايا مهنة الصحافة، وأن عدم انتهاء النقابة إلى مفهوم أو تصور محدد لعلاقة المؤسسات الصحفية الإلكترونية أو الافتراضية والصحفيين الإلكترونيين بها، يبقى من المشاكل المطروحة بصفة جدية على أصحاب المهنة.

وبناء على ما تقدّم، فقد خلصنا إلى أن الإعلام الإلكتروني يجب أن يستمد قواعده الأساسية من الأخلاقيات التي تمّ إنضاجها في حقل الإعلام التقليدي بمحامله المختلفة المكتوبة والمسموعة، والمرئية. كما أن حقل الصحافة الإلكترونية بمواصفاته التكنولوجية والتواصلية الجديدة بات يفرض التفكير في منظومة أخلاقيات خاصة به تتفاعل مع التحويلات المشار إليها، فضلاً عن الحاجة الملحة لتطوير آليات التنظيم الذاتي والرصد، بشراكة مع جمهور مستخدمي الصحافة الإلكترونية، وكذلك شركات التكنولوجيا العملاقة، وذلك انسجاماً مع مقوّم التفاعلية الذي يطبع هذه الصناعة.

فلو قبلت كبرى شركات التكنولوجيا تقمّص دور الناشر في هذا العصر الرقمي، والاستفادة من العدد الهائل من الصحفيين الأكفاء والملمين بالأخلاقيات المهنية، الذين شردتهم ثورة المعلومات، فإن جزءاً من انحرفات المشاكل المطروحة على مستوى الأخلاقيات المهنية قد يُحلّ، إذا علمنا أن تلك الشركات بإمكانها تحمل التكلفة، بعد أن بلغت أسعارها التجارية أرقاماً خيالية (71).

من جهة أخرى، وحتى لا نبقي أسرى بعض الأفكار السائدة التي تعتبر أن "صحافة الإنترنت" لا تتعدى أن تكون "شغباً افتراضياً"، -بدليل عدم توفّر ممارستها على تكوين صحفيي، مما يفسر عدم احترام كتاباتهم للقواعد المتبعة عادة في الكتابة الصحفية" (72)-، فإن جمعيات المجتمع المدني الممثلة لمديري وكتّاب المواقع الإلكترونية، وأصحاب المدونات والمنظمات غير الحكومية، على الصعيدين العربي والدولي، بإمكانها المساعدة في هيكلة الحقل الإعلامي الإلكتروني المليء بالإشكالات المتعلقة بالالتزام الأخلاقي، واحترام التقنية التي باتت الهاجس الأكبر لأرباب المهنة في الصحافة الإلكترونية على حساب الضوابط المهنية.

ولئن هُمّشت الضوابط المهنية للإعلام الجديد، لحساب هوس بالمعايير التقنية التي أصبحت تحتل الجانب الأكبر من اهتمامات المشتغلين بالصحافة الإلكترونية العربية، والبحث عن السبق الصحفي على حساب المعايير المهنية مما فسح المجال واسعاً أمام الشائعات، إلا أن هناك بعض المحاولات لوضع مبادئ لخدمة الصحافة الإلكترونية وصحافيتها، بهدف دعم المقاييس والمعايير المهنية، ودفع مبادئ الحرية الصحفية في جمع وتوزيع المعلومات، ومقاومة أية مصلحة شخصية أو أية ضغوط من زملاء المهنة قصد التأثير على الواجب الصحفي أو الإخلال بخدمة الجمهور، والمصلحة العامة. وبالنظر إلى تجارب عديد البلدان المتقدمة، فإن إقرار المساواة الإعلامية التي تحقق التوازن بين حقوق الفرد والمجتمع وحق الصحفي في حرية التعبير من خلال مجالس صحفية ولجان إعلامية مستقلة وذات مصداقية، قد يكون أحد دعائم أخلاقيات العمل الإعلامي في الصحف الإلكترونية العربية، دون أن يعني ذلك طبعاً استبعاد دور القانون في تحسين جودة هذه الصحافة.

*د. المعز بن مسعود، أستاذ جامعي وباحث في علوم الإعلام والاتصال بجامعة قطر والجامعة التونسية.

مراجع

- (1) ابن مسعود، المعز، "الصحافة الورقية العربية: صراع البقاء ورهانات الرقمنة"، مركز الجزيرة للدراسات، 1 ديسمبر/كانون الأول 2016، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2uLxWd>
- (2) بركان، محمد، "حق الممارسة الإعلامية في الجزائر بين الحرية والأخلاقيات المهنية: دراسة لواقع الصحافة الإلكترونية في ضوء قانون الإعلام 2012"، مركز جيل البحث العلمي، 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2017، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2TLC7NV>
- (3) ابن مسعود، المعز، "الصحافة الورقية العربية: صراع البقاء ورهانات الرقمنة"، مرجع سابق.
- (4) إسماعيل، سهيل، "أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت"، معهد الجزيرة للإعلام، 28 أبريل/نيسان 2016، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2PRasfY>
- (5) Demir, Muge, Importance of Ethic, Credibility and Reliability in Online Journalism, European Journal of Social Sciences, Vol. 24, No. 4, 2011.
- (6) إسماعيل، سهيل، "أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت"، مرجع سابق.
- (7) المرجع السابق.
- (8) ابن عبد العزيز حافظ، عبد الرشيد، "مصادر المعلومات المتاحة على شبكة الإنترنت: معايير مقترحة للتقييم"، Cybrarians Journal، العدد 10، سبتمبر/أيلول 2006، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2OZPTsp>
- (9) المرجع السابق.
- (10) المرجع السابق.
- (11) إسماعيل، سهيل، "أخلاق الصحافة في عصر الإنترنت"، مرجع سابق.
- (12) Birsan, Haluk, Internet Journalism and Journalistic Ethics: Working Conditions and Qualifications of Journalists in the New Media Journal of US-China Public Administration, (Anadolu University, Eskişehir, Turkey, 2011).
- (13) اللبان، شريف درويش، "الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، رؤى استراتيجية، يوليو/تموز 2014، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2KxFnbf>
- (14) عبد المجيد صلاح، مها، "المتغيرات المؤثرة على التفاعلية في النشر الصحفي على شبكة الإنترنت، دراسة تحليلية وشبه تجريبية"، (جامعة القاهرة، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2009)، ص 200.
- (15) للتوسع في المعايير التقنية والتكنولوجية في الصحافة الإلكترونية، انظر: اللبان، "الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، مرجع سابق.
- (16) السر، علي سعد، "صحافة المواطن...إعلام هجين"، معهد الجزيرة للإعلام، 28 مارس/آذار 2016، (تاريخ الدخول: 1 أغسطس/آب 2018): <https://bit.ly/2FEEoHy>
- (17) المرجع السابق.
- (18) المرجع السابق.
- (19) "المدونات العربية ثورة على تابوهات الصحافة التقليدية"، العرب، 16 فبراير/شباط 2016، (تاريخ الدخول: 1 سبتمبر/أيلول 2018): <https://bit.ly/2DKPvI4>
- (20) المرجع السابق.

(21) القيسي، منتظر، "مواقع التواصل الاجتماعي: الصحافة تلاحق العالم الافتراضي"، بيت الإعلام العراقي، (د.ت)، (تاريخ الدخول 2 يوليو/تموز 2018):

<https://bit.ly/2mvFZnc>

(22) المرجع السابق.

(23) المرجع السابق.

(24) المرجع السابق.

(25) المرجع السابق.

(26) السر، "صحافة المواطن...إعلام هجين"، مرجع سابق.

(27) أستاذ الدراسات الإعلامية في جامعة أمستردام، وصاحب كتاب: (Media Life, (Polity Press, 2012)

(28) السر، "صحافة المواطن...إعلام هجين"، مرجع سابق.

(29) باحثة ومنظرة في الظواهر الإعلامية، وصاحبة مصطلح "صحافة المواطن".

(30) السر، "صحافة المواطن...إعلام هجين"، مرجع سابق.

(31) المرجع السابق.

(32) المرجع السابق.

(33) المرجع السابق.

(34) نبيح، أمنة، "ماهية الصحافة الإلكترونية وعوامل تطورها"، شبكة ضياء، 4 يناير/كانون الثاني 2012، (تاريخ الدخول 2 يوليو/تموز 2018):

<https://bit.ly/2QtSgDx>

(35) اللبان، "الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، مرجع سابق.

(36) المرجع السابق.

(37) الحسان، أحمد، "واقع حرية الرأي والتعبير في ضوء التطورات التكنولوجية المعاصرة: دراسة تأصيلية مقارنة"، مجلة الحقوق، العدد 1، السنة 35، (مجلس النشر العلمي، الكويت، مارس/آذار 2011)، ص 337.

(38) بخيت، السيد، أخلاقيات العمل الإعلامي، (دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2011)، ص 346-347.

(39) المرجع السابق، ص 347.

(40) المرجع السابق، ص 348.

(41) المرجع السابق، ص 355.

(42) صالح، سليمان، "حرية الإعلام في الوطن العربي وتحديات ثورة الاتصال"، المجلة العلمية لبحوث الصحافة، المجلد 1، العدد 1 و2، (جامعة القاهرة، كلية الإعلام، مركز التوثيق والتراث الصحفي، القاهرة، أكتوبر/تشرين الأول-ديسمبر/كانون الأول 2009، يناير/كانون الثاني-مارس/آذار 2010)، ص 143.

(43) محمد نصر، حسني، "حرية الصحافة الإلكترونية في ضوء تجارب وسائل الإعلام التقليدية مع دراسة أنماط الرقابة على الإنترنت في العالم العربي"، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، العدد 25، (جامعة القاهرة، كلية الإعلام، القاهرة، يوليو/تموز-ديسمبر/كانون الأول 2005)، ص 289.

(44) عبد الكريم عبد الله، عبد الله، جرائم المعلوماتية والإنترنت "الجرائم الإلكترونية"، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2007)، ص 124-136. وتسمى هذه المعاهدة بمعاهدة المجلس الأوروبي، رقم 185، حول جرائم الفضاء السيبراني أو معاهدة بودابست بتاريخ 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2001.

(45) التوجيه الإرشادي رقم: EC 46/95 الصادر عن البرلمان والمجلس الأوروبي بتاريخ 24 أكتوبر/تشرين الأول 1995، كما أن هناك توجيهها آخر رقم:

EC 58/2002 الصادر عن البرلمان الأوروبي بتاريخ 12 يوليو/تموز 2002.

(46) أنطونيو أيوب، بولين، الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية: دراسة مقارنة، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2009)، ص 304-308.

(47) Guerrier, C. Droit et sécurité des télécommunications, (Springer, 2000), p. 151.

(48) Chatillon, G. le droit international de l'internet, (Bruylant, Bruxelles, 2002), p. 158.

(49) طلال العامري، فاضل، حرية الإعلام في الوطن العربي في ظل غياب الديمقراطية، (هلا، مصر، 2011)، ص 119-131.

(50) كريمي، علي، "التنظيم القانوني للصحافة الإلكترونية العربية: سياقاته وأهدافه"، مركز الجزيرة للدراسات، 15 مايو/أيار 2016، (تاريخ الدخول: 2 سبتمبر/أيلول 2018):

<https://bit.ly/2IWI9qU>

(51) كريمي، "التنظيم القانوني للصحافة الإلكترونية العربية: سياقاته وأهدافه"، مرجع سابق.

(52) المرجع السابق.

(53) المرجع السابق.

(54) المرجع السابق.

(55) زيادة، سوسن، "ترخيص المواقع الإخبارية، قيود قانونية وتشوهات بنوية"، موقع حبر، 3 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، (تاريخ الدخول: 2 سبتمبر/أيلول 2018):

<https://bit.ly/2qScDRt>

(56) المرجع السابق.

(57) كريمي، "التنظيم القانوني للصحافة الإلكترونية العربية: سياقاته وأهدافه"، مرجع سابق.

(58) المرجع السابق.

(59) محمد غيطاس، جمال، "مدخل إلى الصحافة الإلكترونية"، مجلة الدراسات الإعلامية، العدد 114، (المركز العربي الإقليمي للدراسات الإعلامية للسكان والتنمية والبيئة، القاهرة، يناير/كانون الثاني-مارس/آذار 2004)، ص 222.

(60) وايت، آين، "أخلاقيات مهنة الصحافة تعود إلى الواجبة"، اليونيسكو، يوليو/تموز-سبتمبر/أيلول 2017، (تاريخ الدخول: 2 سبتمبر/أيلول 2018):

<https://bit.ly/2r5H5Yy>

(61) المرجع السابق.

(62) وايت، "أخلاقيات مهنة الصحافة تعود إلى الواجبة"، مرجع سابق.

(63) انظر قانون تنظيم الصحافة المصري رقم (96) لسنة 1999.

(64) اللبان، "الضوابط المهنية والأخلاقية والقانونية للإعلام الجديد"، مرجع سابق.

(65) وايت، "أخلاقيات مهنة الصحافة تعود إلى الواجبة"، مرجع سابق.

(66) المرجع السابق.

(67) تمّ الاستنناس بالكثير من الروابط وخاصة الرابط التالي <https://www.enabbaladi.net/about-us> للخروج بميثاق شرف متناسق، وواضح المعالم.

(68) تشمل هذه المدونة 16 بنداً، جرى صياغة كل منها بلغة منضبطة ومحددة. وأول هذه البنود وأهمها هو بند الدقة؛ ويقضي بأن تميز الصحف في التغطية الخبرية بين عناصر ثلاثة هي التعليق والتخمين والحقيقة. وتحذر المدونة من نشر أي أخبار "غير دقيقة أو مضللة أو مشوهة"، وهو ما ينطبق على نشر الصور أيضاً. وتلزم المدونة الصحف بضرورة الاعتذار والتصحيح في حالة اكتشاف أي عيب قد يصيب دقة الأخبار المنشورة. كما أوردت المدونة حق أي متضرر في الرد.

(69) عثمان، أحمد زكي، "تنظيم الصحافة ومساءلتها: بعض ملامح الخبرة البريطانية"، الصوت الحر، 18 يناير/كانون الثاني 2015، (تاريخ الدخول: 2 سبتمبر/أيلول 2018):

<https://bit.ly/1I9qFd6>

(70) وايت، "أخلاقيات مهنة الصحافة تعود إلى الواجبة"، مرجع سابق.

(71) في أوائل عام 2017، قُدر السعر التجاري لفيسبوك بحوالي 400 مليار دولار، أما سعر غوغل فقد فاق 600 مليار دولار. للتوسع، انظر وايت، "أخلاقيات مهنة الصحافة تعود إلى الواجبة"، مرجع سابق.

(72) كنعان، علي عبد الفتاح، الصحافة الإلكترونية، (دار اليازوري، عمان، 2014).